جـــــــامعة عمار ثليجي بالأغـــــــواط

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

أثر العلاقات الدولية على المصادر المائية المشتركة للدول المجاورة

مذكرة في إطار مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص : قانون دولي عام

إعداد الطالبين:

- مخلوف بن قطش
- مصطفى قرميط

إشراف:

د. محمد ذيب

لجنة المناقشـة:

- أ. الدكتور:..... بوغفالة بوعيشة .....رئيسا
- الدكتور:..... ذيب محمد .....مشرفا
- الدكتور:..... عبيدي محمد .....عضوا مناقشا

السنة الجامعية : 2021 / 2022

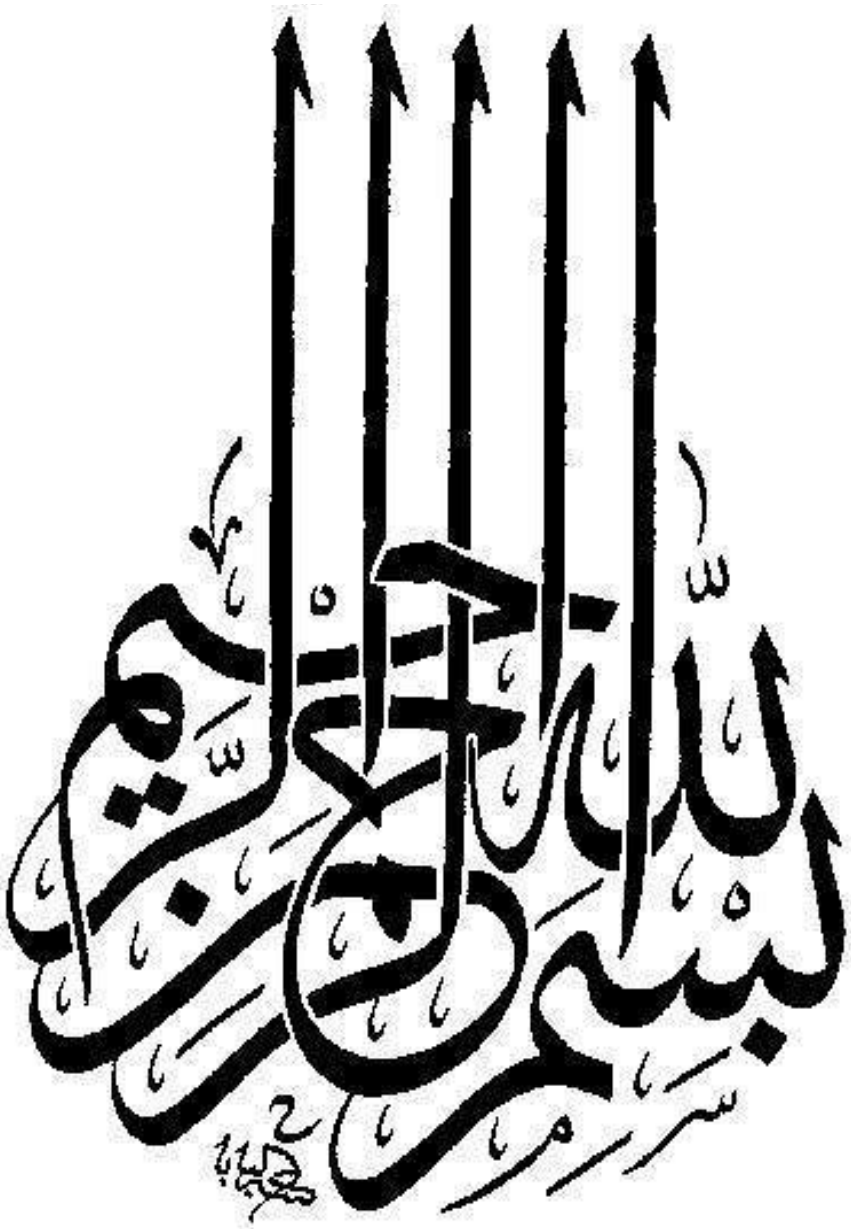

قال تعالى: ﴿ **أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا أَفَلَا يُؤْمِنُونَ** ﴾ سورة الأنبياء، الآية 30

وقال تعالى: ﴿ **اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ** ﴾ سورة ابراهيم، الآية 32

شكـر وعرفـان

الحمد لله الواحد القيوم وله الشكر على ما أمدنا به من علوم والصلاة والسلام على حبيبه محمد وعلى آله وصحبه فبالصلاة عليهم تزول الهموم أما بعد :

قال رسول الله صلى الله عليه : "من لا يشكر الناس لا يشكر الله" واتباعا لقوله صلى الله عليه وسلم نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف "ذيب محمد" الذي ساعدنا بنصائحه وتوجيهاته القيمة و إلى كل أساتذة الحقوق في المشوار الجامعي

ولا يفوتنا أن نشكر كل من ساهم من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل فلا يسعنا القول سوى جزاهم الله عنا كل الخير .

إهــداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك و لا يطيب النهار إلا بطاعتك و لا تطيب الدنيا إلا بذكرك و لا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا بلحظات رؤيتك.

إلى من بلغ الرسالة و أدى الأمانة و نصح الأمة إلى نبي الرحمة و نور العالمين سيدنا محمد عليه أزكى و أفضل السلام.

إلى اللذين أنعم الله عليهم بالشهادة و الخلود، إلى اللذين قال فيهما عز وجل "و بالوالدين إحسانا"

إلى العائلة الكريمة كل باسمه

إلى كل أقاربي والى كل أصدقائي والى من تقاسمت معهم عناء هذا البحث

الى كل من يقدر ويعرف قيمة هذا العلم

وأسأل الله أن يتقبل منا هذا العمل ويجعله في ميزان حسناتنا

مخلوف بن قطش

مصطفى قرميط

مـــقـــدمـــــة

يعتبر الماء عنصرا أساسيا لاستمرار الحياة، فالماء عنصر حيوي لكل الكائنات الحية وعامل لابد من وجوده لتنمية أنشطة الفرد واستقراره الاجتماعي، فنجد أن أعرق الحضارات وجدت بوجود المياه خاصة تلك الواقعة على ضفاف الأنهار مثل الحضارة الفرعونية، حضارة بلاد ما بين النهرين، الحضارة الرومانية...

ومن الثابت علميا، أن الموارد المائية غير متساوية في الكرة الأرضية، فهناك مناطق في العالم تتميز بالوفرة المائية، في حين نجد أن أقاليم أخرى تعاني من مشكلة نقص المياه، خاصة مع تزايد الطلب عليها بشكل مستمـــر والنمو السكاني المتزايد باستمرار من أجل إشباع الاحتياجات الصناعية والزراعية، ضف إلى ذلك ظهور الأنشطة التي ترتكز أساسا على المياه من خلال وضع استراتيجيات اقتصادية مستقبلية قائمة على الوفرة المائية، ومثال ذلك مخططات تركيا لبيع المياه في إطار مشروع أنابيب السلام، وإذا كان القانون الدولي التقليدي لا يهتم كثيرا بهاته المسائل ويقتصر على علاقات الدول القانونية والدبلوماسية، فإن اتساع مجالات المنازعات الدولية فرض تطورا ملحوظا على القانون الدولي نظرا لمسائل التنمية والتقدم من أجل الهيمنة والبقاء، حيث أصبح يعلق أهمية أكبر على الجوانب الاقتصادية، والبيئية والإنمائية للدول. فظهرت فروع جديدة في إطار القانون الدولي لاسيما ما تعلق بالمياه.

إن أهمية الدراسات في مجال المياه تبلورت أكثر بالنسبة للمياه المشتركة بين الدول المجاورة أو تلك الموارد المائية العابرة للحدود والخارجة عن نطاق اختصاصها الإقليمي، حيث تمارس سيادتها الكاملة عليها، وهنا نجد حدوث صراعات ومشاكل حول المياه عندما تتخذ بعدا دوليا، فنسبة كبيرة من الدول تتلقى مياهها من خارج حدودها، مثل ما هو الحال بالنسبة للدول العربية في الشرق الأوسط وبذلك تعتبر مصدرا مشتركا عابرا للحدود، في ظل اختلاف احتياجات الدول ودرجة الاعتماد عليها من دولـة لأخـرى، واختـلاف التشريعـات الداخلية والسياسات المائية المنتهجة بشأنها، وهنا تظهر الحاجة لوجود ضوابط قانونية لتحديد حقوق والتزامات، فكثيرا ما تتعارض رغبات الدول المشتركة في نفس المجرى المائي حول الانتفاع بمياهه، فيظهر الاختلاف بخصوص الاستخدامات القائمة فعلا والمستقبلية؛ فقد ترغب الدول النهرية في إنشاء مشروعات لتخزين المياه أو تباشر مشاريع اقتصادية تعتمد على المياه بشكل أساسي؛ كاعتماد خطط للري المنتظم على نطاق واسع من أجل

تنويع الاقتصاد وتطويره لتلبية حاجيات السكان المتزايدة، وقد تقوم الدولة بتصرف مخالف في الحوض المائي الدولي فتخلف أضرار للدول الأخرى المشتركة معها في ظل ندرة المياه نظرا للجفاف نتيجة التغيرات المناخية التي باتت تسود العالم أو لطبيعية الموقع، مما يؤدي إلى النقص الحاد في مواردها المائية.

1/ إشكالية البحث:

- **ما أثر العلاقات الدولية على الثروة المائية كمورد طبيعي مشترك للدول المجاورة في إطار قواعد القانون الدولي؟.**

2/ منهج الدراسة:

- تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي: والذي يقوم على تحليل المشكلة المائية من خلال استعراض واقعها، أسبابها والتعرف على أهم المخاطر التي تواجهها واستشراف مستقبلها.

وسنتناول لمعالجة هاته الإشكالية بتقسيم البحث إلى فصلين، حيث سنتناول في الفصل الأول الإطار القانوني للمياه المشتركة للدول المجاورة، والذي سنقسمه بدوره إلى مبحثين، نتناول في المبحث الأول المفهوم العام للمياه المشتركة للدول المجاورة، أما المبحث الثاني فنتعرض فيه إلى أزمة المياه المشتركة في العلاقات الدولية.

بينما الفصل الثاني نتناول فيه تطبيقات العلاقات الدولية على الموارد المائية المشتركة للدول المجاورة، حيث سنقسمه بدوره إلى مبحثين نتناول في المبحث الأول الأمن المائي العربي وموازين القوي الاستراتيجية، بينما نتناول في المبحث الثاني نماذج حول أزمة المياه في الشرق الأوسط .

3/ أهميـــــــة الدراســـــة:

تظهر أهمية الدراسة في الادراك المتنامي حول استغلال موارد المياه المشتركة في العالم وخاصة حساسيتها بالنسبة للمنطقة العربية وارتباطها الوثيق بقضية الأمن القومي.

وهذا ما يعني أن توضع مسألة الأمن المائي في قمـة سلـم الأولويات بالنسبة للبحث الأكاديمي وتكثيف جهوده في هذا الإطار بما يفيد في وضـع تصـور مائي موحـد يحفظ الحقوق ويفرض الواجبات بما يحقق المصالح المشتركة لهاته الدول.

4/ أسباب اختيار الموضوع الدراسة:

تتمثل الأسباب الموضوعية لاختيار الموضوع في كون قانون البحار من أهم المواضيع وأكثرها تعقيدا في القانون الدولي العام نظرا للطابع الخاص الذي تتمتع به المنازعات في هذا المجال، كما أن المكتبات الوطنية في تقديرنا تفتقر لمثل هذه الدراسات المتخصصة، حيث تتناول الموضوع بصفة عامة ولا تعطيه حقه الكافي في الدراسة والتطرق لمختلف جوانبه، أما الأسباب الشخصية فتتمثل في الميول إلى مقياس القانون الدولي العام خاصة موضوع قانون البحار، بالإضافة إلى الرغبة في معالجة موضوع ولو بشيء من الإيجاز لم يتم دراسته كثيرا من قبل.

5/ أهـــــــداف البحث:

على ضوء ما تقدم يهدف البحث إلى استعراض واقع المياه من مصادر متجددة وغير متجددة، تقليدية وغير تقليدية، والقضايا المهددة للأمن المائي، إلى جانب مناقشتها لقضية تسعير المياه الدولية التي يدعو لها البنك الدولي اليوم وتأثير ذلك على المسألة المائية، حيث يتبين أن هناك ضغوطا تواجه ندرة المياه، الأمر الذي يتطلب إيجاد استراتيجية مائية من شأنها التعامل مع العجز الكبير في مصادر المياه وحماية هذه الثروة من مطامع الدول المهيمنة على الموارد المائية.

6/ الدراسات السابقة:

بالنسبة للدراسات السابقة حول موضوع أثر العلاقات الدولية على المصادر المائية المشتركة للدول المجاورة فإنها قليل مقارنة مع الجوانب الأخرى في مجال القانون الدولي للمياه، والتي تشير في بعض جزئياتها لموضوع النزاعات الدولية المائية، وفي هذا السياق يمكننا ذكر بعض الدراسات السابقة كالآتي:

– أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم من إعداد الطالبة "مكيكة مريم" وتحت إشراف الأستاذة "آغا جميلة" حول موضوع الثروة المائية العذبة وأثرها على النزاعات الدولية بجامعة الجيلالي ليابس بسيدي بلعباس للسنة الجامعية (2019/2018) والتي تطرقت من خلال دراستها إلى الثروة المائية العذبة ونزاعاتها الدولية فذكرت طبيعة الثروة المائية العذبة محددة المفاهيم المختلفة للمجرى المائي والنظريات القانونية الناظمة لسيادة الدول على المياه العذبة المشتركة، وعمدت لذكر النزاعات الدولية حول الثروة المائية العذبة وآليات تسويتها.

– رسالة ماجستير من إعداد "حسام شكري صبيحات" تحت إشراف الدكتور "أحمد بشتاوي" بعنوان الأحكام الخاصة بالمجاري المائية الدولية المستخدمة لأغراض غير ملاحية ومدى تطبيقها على مياه الضفة الغربية بجامعة النجاح الوطنية بفلسطين سنة 2021 والتي تناولت مدى تطبيق المبادئ القانونية الدولية الخاصة بالمجاري المائية مع التركيز على كل مبدأ على حدة على أن يشمل ذلك مختلف المجاري المائية في الضفة الغربية دون حصرها بحوض جوفي معين، وسعى الباحث إلى إيجاد حلول قانونية في ضوء القانون الدولي توفر من خلالها الحصة المائية المناسبة للإنسان الفلسطيني في ظل الوضع المعقد في العلاقة مع دولة الاحتلال.

– رسالة ماجستير للطالب "لهيب الطائي" بعنوان الأحكام الخاصة بالمجاري المائية الدولية المستخدمة لأغراض غير ملاحية، بجامعة الشرق الأوسط سنة 2011، حيث شرحت الباحثة المبادئ الخاصة باستخدام المجاري المائية وكيفية نشأتها ومراحل تطورها، وتطرقت إلى مختلف الاتفاقيات الدولية التي ساهمت في الوصول إلى هذه المبادئ وصياغتها وكذلك الأحكام المنظمة لاستخدام هذه المياه في الأغراض الملاحية وبينت بالإضافة إلى ذلك المسؤولية الدولية الناتجة عن الأضرار المائية.

أما دراستنا هذه فحاولنا التحدث عن أثر العلاقات الدولية على المصادر المائية المشتركة للدول المجاورة في إطارها القانوني وتطرقنا لذكر أزمة المياه المشتركة في العلاقات الدولية وعمدنا لذكر تطبيقات العلاقات الدولية على الموارد المائية المشتركة للدول المجاورة ونخص بالذكر الوطن العربي أنموذجا فسردنا الأمن المائي العربي وموازين القوى الاستراتيجية وذكرنا نماذج من أزمات المياه في الشرق الأوسط، وقد اعتمدنا في دراستنا هذه على الدراسات السالفة الذكر كما اعتمدنا على المراجع والمقالات التي لا تقل أهمية عن الدراسات السابقة.

7/ صعوبات البحث:

تتلخص الصعوبات والعوائق التي واجهتنا في دراستنا والتي تمثلت في شح المعلومات بخصوص هذا الموضوع وقلة المصادر والمراجع المتوفرة لدينا خاصة فيما يخص الوطن العربي وحتى الدراسات التي تناولته إضافة إلى ذلك ضيق الوقت المخصص للبحث .

الفصل الأول:

الإطار القانوني للمياه المشتركة للدول المجاورة

تحتل المياه أهمية كبيرة في حياة الشعوب والكائنات الحية الأخرى، إذ أن وجودها يرتبط بوجود الحياة وينعدم بانعدامها ولا يخفى على أحد أن الماء هو الحياة، وبالتالي يعتبر الحق في الحصول على المياه أهم وأكثر حيوية حتى من بعض أهم حقوق الإنسان المعترف بها من قبل المجتمع الدولي، غير أن المياه العذبة أصبحت موردا في ندرة متزايدة له ثمنه اقتصاديا وأهميته سياسيا، وقيمته استراتيجيا وانحطاطه وإساءة استخدامه بيئيا.

وتشكل مصادر المياه التي تشترك فيها العديد من الدول، عاملا أساسيا في تحفيز عملية التعاون والتكامل من جانب الاستغلال المشترك لهذه الموارد المائية لتحقيق المصلحة الجماعية لهذه الوحدات السياسية، ومن جانب آخر قد تكون هذه المصادر المائية المشتركة عاملا محركا لنشوب الخلافات والنزاعات؛ خاصة أمام التحديات البيئية الجادة التي تؤثر على كم ونوع المياه، والتي تتزايد تعقيدا مع التطور الهائل في عدد السكان.

إزاء ذلك ارتأينا أن نقسم هذا الفصل المعنون بالإطار القانوني للمياه المشتركة للدول المجاورة إلى مبحثين تناولنا في الأول المفهوم العام للمياه المشتركة للدول المجاورة، والذي بدوره قسمناه إلى مطلبين ذكرنا في الأول أهم المبادئ والاتفاقيات الخاصة بالموارد المائية والثاني حول تصنيف الموارد المائية في ظل القانون الدولي، أما المبحث الثاني فكان عن أزمة المياه المشتركة في العلاقات الدولية وبدوره قسمناه لمطلبين ذكرنا في الأول ندرة الموارد المائية والثاني عن الفجوة المائية في العلاقات الدولية.

المبحث الأول: المفهوم العام للمياه المشتركة للدول المجاورة:

تعتبر المصادر المائية من الثروات الطبيعية والضرورية لاستمرار الحياة الإنسانية ولوجود الكائنات الحية كافة، ويرمز بها اليوم إلى سيادة الدولة وسلطانها لكن المياه العذبة القابلة للاستخدام من قبل سكان الكرة الأرضية لا تؤلف سوى ما يعادل (1%) فقط من المصادر المائية المتوافرة، والباقي مياه محيطات وبحار مالحة وكتل جليدية توجد في مناطق شبه خالية من البشر، كما تعاني كثير من الدول من التوزيع غير العادل للمصادر المائية العذبة، وانعدام المساواة الفعلية في تقسيم المياه، وقساوة الظروف المناخية الناتجة من مشكلات القحط والجفاف شبه الدائمة، وظاهرة الاختيار غير المدروس بعناية لنمط معين من التنمية المبذرة لكميات كبيرة من المياه، والتوسع السكاني المتزايد والتمدن العشوائي وعدم فعالية نظام السقاية الحديث والاقتصادي وضعف الصيانة وتفاقم مشكلة التلوث المائي.[1]

المطلب الأول: أهم المبادئ الخاصة بالموارد المائية:

إن التغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي مر بها العالم في تاريخنا المعاصر بالإضافة إلى التغيرات المناخية أدى إلى اختلال التوازن في توزيع موارد المياه وتوزيع السكان في العالم، واختلفت حظوظ الدول من الموارد المائية تبعا لموقعها في الأقاليم الرطبة والجافة ووفقا لاتساعها وما تحتويه من أنهار وبحيرات عذبة.[2]

مما أدى بالمجتمع الدولي إلى وضع مبادئ واتفاقيات في هذا المجال وهذا ما سنعرضه فيما يلي:

---

1 خلدون حسين الخشمان، **إصلاح مرافق المياه في المنطقة العربية**، الجمعية العربية لمرافق المياه ، ط 1، تموز 2014، ص 5.

2 يوسف محمود وقصي عطية، **مياه الفرات في العلاقات السورية التركية**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، مجلد 33، العدد 6، 2011، ص 132.

- **الفرع الأول: قواعد برلين بشأن الموارد المائية:**

هي وثيقة اعتمدتها رابطة القانون الدولي (ILA) لتلخيص القانون الدولي المعتمد على موارد المياه العذبة في العصر الحديث، سواء داخل الدولة أو خارجها اعتمد في 21 أغسطس 2004 م في برلين، حيث أن هذه الوثيقة تلغي قواعد هلسنكي حول استخدامات مياه الأنهار الدولية، والتي كانت محدودة في نطاقها أي لا تتعدى أحواض الصرف الدولي وطبقات المياه الجوفية المتصلة بها.[1]

أولا: النشأة:

في عام 1966 م اعتمدت رابطة القانون الدولي " قانون هلسنكي في استخدامات مياه الأنهار الدولية"، مبـــادئ توجيهية غير قابلة للتنفيذ تحكم استخدام المياه الجوفية والأنهار التي تتجاوز حدود الدولة[2]، وبما أن هذه التوجيهات لم تتضمن طبقات المياه الجوفية الأخرى، فقد أصاغت بعد ذلك مبادئ توجيهية أخرى ومختلفة اعتمدتها بعض المنظمات الأخرى قصـــد استبـــدال أو استكمال هذه الأدلة التوجيهية، بما في ذلك اتفاقية "الأمم المتحدة" حول قانون الاستخدامات الغير ملاحية لمصادر المياه الدولية و"القواعد الخاصة برابطة القانون الدولي بشأن المياه الجوفية الدولية" ، ومع ذلك فقد اقتصرت هذه الوثائق على معالجة المياه الدولية.[3]

وفي عام 1996 م عينت رابطة القانون الدولي "جوزيف ديلابينا" لإصدار مجموعة من القوانين المتعلقة بالمياه، وبعد إصدار القوانين سنة 1997 م حيث قررت إنشاء وثيقة شاملة، تعالج جميع مصادر المياه العذبة والقضايا المؤثرة على المناخ الذي يؤثر عليها.[4]

---

1 مريم مكيكة، **الثروة المائية وأثرها على النزاعات الدولية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية الحقوق والعلوم السياسية (19 مارس 1962)، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، (2018/ 2019)، ص 178.

2 عصام شروف، **أزمة مياه سد النهضة في ضوء مبادئ وقواعد القانون الدولي**، مجلة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 1، العدد 3 ، 2021، ص 288.

3 حسام شكري صبيحات، **الأحكام الخاصة بالمجاري المائية الدولية المستخدم لأغراض غير ملاحية ومدى تطبيقها على مياه الضفة الغربية**، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2021، ص 12.

4 عزالدين فودة، **محاضرات في القانون الدولي**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1986، ص 21.

ثانيا: الأحكـام:

تتطلب الوثيقة من الدول اتخاذ الإجراءات والخطوات المناسبة للمحافظة على مصادر المياه وإدارتها، بالارتباط مع الموارد الأخرى، والتقليل من الضرر البيئي بالإضافة إلى وضع لوائح مختلفة لمتابعة ما يتعلق بالمياه داخل حدود الدولة أو المياه التي قد تشاركها، وهذا ينظم السلوك في وقت الحرب، بما في ذلك الأضرار التي لحقت بالمنشآت المائية مثل السدود والخنادق.[1]

لا يسمح للدول بالقيام بالممارسات التي قد تؤدي إلى نقص المياه الذي يهدد حياة المدنيين، وقد يتم غزو دولة ما بواسطة الطوارئ العسكرية لتوقيف امدادات المياه الخاصة بها، والتي من الممكن أن تسبب ضررا بيئيا غير مبرر، كتسميم المياه الضرورية للحفاظ على الحياة والمحرم دوليا وفي جميع الأحوال.[2]

ففي الوقت الذي يتم فيه تقاسم موارد المياه دوليا، مما ينظم الاستخدام العادل مع مراعاة بعض العوامل مثل الاستخدامات السابقة المألوفة للمصدر وموازنة الاحتياجات والمتطلبات المختلفة لجميع الدول المجاورة، وينص على أن المعيار الأول في وزن الاحتياجات هو تلبية متطلبات البشر من الماء للحفاظ على الحياة، ويتطلب أن تبذل الدول التي تتشارك المصادر المائية جهودا معتدلة لعدم إلحاق الضرر ببعضها البعض بالطرق التي استخدام المياه بها، ويسمح بحرية الملاحة من قبل جميع الدول التي تشترك في نظام المياه، على الرغم من أنها تسمح بتقييد منطقي لدولة ملاحة مائية ضمن نطاق سلطتها الأمنية من المتوقع أن تعمل الدول معا للحفاظ على المياه المشتركة.[3]

---

1 حسام شكري صبيحات، **مرجع سابق**، ص 13.

2 عزالدين فودة، **مرجع سابق**، ص 22.

3 لهيب الطائي، **الأحكام الخاصة بالمجاري المائية الدولية المستخدمة لأغراض غير ملاحية**، جامعة الشرق الأوسط، 2011، ص 15.

تتطلب الوثيقة انفتاحا منطقيا على المجتمع الدولي للمعلومات المتعلقة بالموارد المائية واستخدامها، لا سيما في الحالات التي قد تتأثر فيها الدول المشتركة في المصادر المائية باستثناء حالات الطوارئ، يجب مناقشة الاستخدام مقدما مع الدول المهتمة والذي قد يؤثر بشكل كبير على الآخرين، مع الخلافات التي تم حلها بالاستئناف حسب الضرورة للجان الحاكمة الدولية.[1]

بغض النظر عن موقع المياه، وإذا كانت المصادر المائية مشتركة أم لا، فانه يؤكد حق كل فرد في الحصول على المياه بشكل متساو ودون تمييز للحفاظ على الحياة، حتى في أوقات الحرب يتطلب من الدول تمكين مواطنيها من المشاركة في القرارات التي تؤثر على الحصول على المياه عن طريق تزويدهم بالمعلومات المنطقية حول الموارد المائية والخطط المؤثرة عليها، كما ينص على تعويض النازحين من أجل ضمان الحفاظ على المياه يتطلب من الدول أن تكون واعية للعوامل البيئية التي تؤثر على موارد المياه والمحافظة عليها بالشكل المناسب، مثل منع تلوث المياه والحفاظ على النظم البيئية المحلية، حتى إذا كانت تحتل أراضي أجنبية خلال وقت الحرب، ويتطلب تدابير مناسبة لحل مشكلات الفيضانات والجفاف، من خلال الإبلاغ السريع عن هذه المخاطر للدول التي تشترك في موارد المياه والعمل على منع الضرر الذي يلحق به والسكان المعتمدون عليه.[2]

تنص قواعد برلين بشأن الموارد المائية على أنه يجب على الدول فرض أحكامها من خلال التشريعات المحلية، وأن تخضع أيضا للمراجعة الدولية عند الضرورة لضمان امتثالها.

1 لهيب الطائي، **مرجع سابق**، ص 16.

2 حسن أبو سمور وحامد الخطيب، **جغرافية الموارد المائية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، طبعة أولى، عمان، الأردن، 1999، ص 48.

الفرع الثاني: اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1997 حول استخدامات المجاري المائية الدولية للغايات غير الملاحية:

أولا: تعريف الاتفاقية:

اتفاقية قانون الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية, هي وثيقة أقرتها الأمم المتحدة في 21 ماي 1997 م تتعلق باستخدامات والحفاظ على كل المياه العابرة للحدود الدولية، بما فيها المياه السطحية والمياه الجوفية، فقد وضعت الأمم المتحدة مسودة لتساعد على الحفاظ على الماء وإدارة الموارد المائية للأجيال الحاضرة والمستقبلة، ولتدخل حيز التنفيذ، احتاجت الوثيقة تصديق 35 بلد، ولكن حتى 2008 م تلقت أقل من نصف العدد المطلوب بتصديقات 16 دولة، وبالرغم من عدم التصديق عليها، فإن الوثيقة تعتبر خطوة هامة نحو التوصل لقانون دولي يحكم المياه.[1]

في خريف 2008 م، بدأت الأمم المتحدة مراجعة قانون اقترحته مفوضية القانون الدولي يؤدي غرضا مماثلا للوثيقة التي لم يتم التصديق عليها، ولكن الأمم المتحدة كانت تفكر في اقرار المقترح كخطوط عامة وليس لإقرارها فورا كقانون.[2]

في أوت 2014 م، أصبحت دولة فيتنام الدولة الخامسة والثلاثين التي انضمت إلى اتفاقية المجاري المائية الدولية، وقد أكملت دولة فيتنام بانضمامها العدد المطلوب من التصديقات لدخول الاتفاقية حيز النفاذ عليه فإن الاتفاقية دخلت حيز النفاذ في 17 أوت عام 2014 م، أي بعد تسعين يوما من تاريخ إيداع الصك الخامس والثلاثين للتصديق أو القبول أو الموافقة، كما تقضي بذلك المادة 36 من الاتفاقية.[3]

1 علي صادق أبو هيف، **القانون الدولي العام**، نشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 2015، ص 323.

2 علي صادق أبو هيف، **مرجع سابق**، ص 324.

3 **نفسه**، ص 325.

تميز الوضع القانوني لاستخدام الأنهار الدولية لغايات غير الملاحة النهرية بالغموض والتشتت، وذلك منذ رفض أغلبية الدول التصديق على اتفاقية جنيف المؤرخة في 09 مارس الأول 1923 م حول تجهيز الطاقة المائية التي تهم عدة دول، وبناء عليه بادرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم 2669 تاريخ 1970/01/08 م إلى دعوة لجنة القانون الدولي أن "تباشر دراسة القانون المتعلق بوجوه استخدام المجاري المائية الدولية للأغراض غير الملاحية، بقصد تطوّرِه التدريجي وتدوينه"، وكانت في غاية من التعقيد والصعوبة.[1]

فقد تطلب الأمر ثلاثة وعشرين عاما، وخمسة مقررين، وخمسة عشر تقريرا قبل أن تتوصل لجنة القانون الدولي إلى اتفاق على المشروع النهائي لمواد الاتفاقية في عام 1994 وتحيله إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في ذلك العام، وقد سمت لجنة القانون الدولي الاتفاقية "اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون استخدامات المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية".[2]

مضت ثلاثة أعوام أخرى بعد انتهاء لجنة القانون الدولي من عملها في عام 1994 م، قبل أن تجيز الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقية في 21 ماي عام 1997 م، فبعد مناقشة مطولة للمشروع الذي قدمته لجنة القانون الدولي، بصيغته المعدلة من جانب الفريق العامل، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 229/51 باعتماد الاتفاقية بعنوان «الاتفاقية العامة حول القانون المتعلق باستخدامات المجاري المائية الدولية لأغراض أخرى غير ملاحية» وصوت لصالح الاتفاقية مائة وثلاث من الدول, وصوتت ضدها ثلاث دول (بوروندي وتركيا والصين) فقط، مع امتناع سبع وعشرين دولة عن التصويت.[3]

1 لهيب الطائي، **مرجع سابق**، ص 23.

2 منصور العادلي، **موارد المياه في الشرق الأوسط صراع أم تعاون في ظل قواعد القانون الدولي**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996، ص 14.

3 الجمعية العامة للأمم المتحدة 1997/05/21 ، القرار 229/51، حول استخدامات المجاري المائية الدولية لأغراض غير ملاحية.

ثم مضت سبعة عشر عام أخرى قبل أن تكتمل التصديقات والموافقات المطلوبة لدخول الاتفاقية حيز النفاذ وأن الدول التي أصبحت أطرافا في الاتفاقية، وهي:

- **من أوروبا:** فنلندا، النرويج، المجر، السويد، هولندا، البرتغال، المانيا، اسبانيا، اليونان، فرنسا، الدنمارك، لكسمبورج، ايطاليا، الجبل الأسود، المملكة المتحدة، ايرلندا.
- **من إفريقيا:** جنوب أفريقيا، ناميبيا، غينيا بيساو، بوركينا فاسو، نيجيريا، النيجر، بنين، تشاد، وساحل العاج.
- **من الشرق الأوسط:** سوريا، لبنان، الأردن، العراق، ليبيا، تونس، قطر، المغرب.
- **من آسيا:** أوزبكستان وفيتنام.[1]

ثانيا: أهم بنود الاتفاقية: وفيما يأتي أهم ما تضمنته الاتفاقية من بنود مهمة:

1- مفهوم المجرى المائي الدولي: استعرضت لجنة القانون الدولي جميع المفاهيم المستخدمة للأنهار الدولية، مثل: الحوض النهري والحوض المائي الدولي وحوض التصريف الدولي، وقررت أخيرا اعتماد مفهوم المجرى المائي الدولي الذي عرفته المادة الثانية من الاتفاقية بأنه:(نظام المياه السطحية والجوفية، المتواجدة في عدة دول، والتي تشكل بموجب روابطها الفيزيائية مجموعة موحدة تصل بشكل طبيعي إلى نقطة التقاء مشترك).[2]

2- الاستخدام العادل والمنصف للمصادر المائية: نصت المادة الخامسة من اتفاقية عام 1997 م على هذا المبدأ الذي لا يمكن تطبيقه عمليا إلا مع الأخذ في الحسبان ضرورة استبعاد أي أولوية بين الاستخدامات المختلفة للمياه، كما أشارت إلى ذلك المادة (10) من الاتفاقية، وأضافت المادة السادسة أنه يجب التوفيق بين جميع العوامل والظروف الملائمة لتحديد معنى الاستخدام العادل للمياه ودرجة الاعتماد على المياه والاتفاقات المعقودة، ولا

---

1 صبرينة يونسي، **المعضلة المائية في الوطن العربي، مجلة العلوم الاقتصادية**، جامعة محمد الشريف مساعدية، كلية العلوم الاقتصادية، سوق أهراس، الجزائر، عمادة البحث العلمي، 2017 (1) vol 18، ص 167.

2 عبد الحميد الصحراوي، **النظام القانوني للمجاري المائية العابرة للحدود على ضوء اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية**، مجلة الفقه و القانون، العدد 51، دار منظومة، 2017، ص 5.

يعني هذا المبدأ تقسيم المياه كميا أو نسبيا وإنما استخدامها استخداما مثمرا ومتعقلا لمصلحة الدول المتشاطئة كافة.[1]

3- المسؤولية الدولية عن الإضرار بالغير: هذا المبدأ المعترف به كقاعدة عرفية منذ إعلانه في حكم محكمة العدل الدولية لعام 1949 في قضية مضيق كورفو، تم ترسيخه أيضا في المادة السابعة من اتفاقية عام 1997 التي نصت على الامتناع عن التسبب بأضرار جسيمة للدول الأخرى عند استخدام المجرى المائي الدولي، مع التسامح بحصول بعض الأضرار غير الجسيمة التي يمكن التعويض عنها بموجب اتفاقيات خاصة، كما حظرت المادة (21) من الاتفاقية الأعمال الهادفة إلى تحويل المجرى المائي الدولي أو تحويل وتخفيض جريان المياه ومنسوب المجرى.[2]

4- التعاون والتفاوض بحسن نية: نصت المادة الثامنة من الاتفاقية على التزام التعاون على أساس المساواة السيادية للدول المتشاطئة لتحقيق الفوائد المتبادلة بقصد بلوغ الاستخدام الأمثل للمجرى المائي الدولي، بما في ذلك تبادل المعطيات والمعلومات حول حالة مجرى النهر (المادة 9) والوقاية من الكوارث الطبيعية (المواد 27 و28) وفي مجال ضبط المياه وتدفقها (المواد 25 و26) والتشاور فيما يتعلق بالمشروعات المخطط لها (المواد 11 إلى 19) وأخيرا نصت المادة (33) على سلسلة من الإجراءات لتسوية الخلافات سلميا بين الدول كالمفاوضات المباشرة والمساعي الحميدة والتوسط والتحقيق والتوفيق والتحكيم واللجوء إلى محكمة العدل الدولية.[3]

مما سبق تتأكد المبادئ القانونية التالية:

أ – من الضروري لدول المنبع الاقرار بحقوق دول المصب وعدم جواز اعتبار دول المنبع مالكة بشكل مطلق للنهر.

---

1 منصور العادلي، **قناة المياه ، اتفاقيات الأمم لسنة 1997 بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية،** دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، ص 78.

2 عصام العطية، **القانون الدولي العام،** كلية القانون ، جامعة بغداد، الطبعة الخامسة، 1992، ص 237.

3 عصام العطية، **مرجع سابق،** ص 239.

ب – عدم جواز إحداث منشآت أو أعمال هندسية في دولة المنبع من دون التباحث مع دول المصب أو الدول المتشاطئة وحصول موافقة دول الحوض المسبقة قبل المباشرة بأي جهد هندسي.

ت – عدم القيام بأي عمل من قبل دولة المنبع يؤدى إلى تغيير مجرى النهر والحالة الطبيعية التي كان عليها النهر المذكور.

ج – استخدامات النهر الدولي يجب أن تتم على وفق الاتفاقيات والمعاهدات مع الأخذ بالمعايير الدولية وباتفاق الأطراف.

ح – عدم جواز قيام دولة المنبع بأي عمل يؤدى إلى الحاق الضرر بالمصب أو الدول المتشاطئة وفى حالة حدوث ضرر وبأي شكل من الاشكال فإن دولة المنبع يلزمها الضمان.

خ – في حالة حدوث خلاف أو نزاع حول تقسيم الحصص المائية فيجب اللجوء إلى المفاوضات والتشاور وتشكيل اللجان الفنية لمعالجة ذلك وفى حالة عدم التوصل إلى حل يتم اللجوء إلى التحكيم أو المحاكم الدولية.[1]

تميز الوضع القانوني لاستخدام الأنهار الدولية لغايات غير الملاحة النهرية بالغموض والتشتت، وذلك منذ أن رفضت أغلبية الدول التصديق على اتفاقية جنيف المؤرخة في 1923/12/9 م حول تجهيز الطاقة المائية التي تهم عدة دول، وبناء عليه، بادرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم 2669 تاريخ 1970/1/8 م إلى دعوة لجنة القانون الدولي لدراسة مسألة تقنين القانون المتعلق باستخدام الأنهار الدولية للغايات غير الملاحية[2]، وقد توصلت اللجنة بعد نحو سبعة وعشرين عاما من المناقشات القانونية واستطلاع آراء عدد كبير من الدول إلى عرض النص النهائي لمشروعها على الجمعية العامة التي اعتمدته

1 داليا إسماعيل محمد، **المياه والعلاقات الدولية، دراسة في أثر أزمة المياه على طبيعة ونمط العلاقات العربية التركية**، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، القاهرة، 2006، ص 55– 56.

2 القرار رقم 2669 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة (الدورة 25) عام 1970 بخصوص الانماء التدريجي لقواعد القانون الدولي المتعلقة بالمجاري الدولية وتدوينها.

بقرارها رقم 51/229 تاريخ 1997/7/21 م بعنوان « الاتفاقية العامة حول القانون المتعلق باستخدامات المجاري المائية الدولية لأغراض أخرى غير الملاحة».[1]

المطلب الثاني: تصنيف الموارد المائية في ظل القانون الدولي:

لقد صنف القانون الدولي العام الأنهار إلى نوعين؛ النوع الأول يتمثل : بالأنهار الوطنية والنوع الثاني يتمثل: بالأنهار الدولية والتي تعرف بأنها: (تلك الأنهار التي تمر أحواضها بين إقليم أكثر من دولة، أو تلك التي تفصل بين إقليم دولتين)، ومثال ذلك نهرا دجلة والفرات, حيث تشكل تركيا المصدر الرئيسي لتغذية نهر الفرات بالمياه من خلال روافدها إلى جانب مياه الأمطار والثلوج وهذا ما حدا بتركيا إلى التحكم في مجراه الأعلى ومنابعه حيث قامت بإنشاء العديد من السدود والخزانات والمشاريع المائية مما أثر سلبا على نوعية وكمية مياه نهر الفرات حيث قل منسوب مياه النهر وارتفعت مستويات التلوث وحصلت زيادة بدرجات حرارة مياهه وذلك بسبب المشاريع الكهرومائية التركية ... في الحقيقة لقد حاولت تركيا استغلال مياه نهر الفرات بشكل كبير جدا وفي العديد من المجالات حيث خططت لاستثمار مساحات واسعة من الأراضي الزراعية على نهر الفرات تقدر بحوالي 1,440,000 مليون وأربعمائة وأربعين ألف دونم^2، فضلا عن إنها تخطط لبيع المياه لدول الشرق الأوسط من خلال مشروع أنابيب السلام، فتركيا لا تعترف بدولية النهرين (دجلة والفرات) وتعتبرهما حوضا واحدا وتراهما "نهران تركيان وطنيان" يخضعان للسيادة التركية، وتطلق عليهما تسمية (مياه ما وراء الحدود)، في حين تعاني سوريا والعراق اليوم أزمة مائية كبيرة بسبب السياسات المائية التركية فضلا عن مشكلة التغيير المناخي والتي نجم عنها ارتفاع كبير في درجات الحرارة وتراجع كبير أيضا في كميات هطول الأمطار، مما أدى إلى وجود عدد كبير من المناطق المعرضة للجاف وهذا ما أدى إلى دخول سوريا و العراق إلى مرحلة يمكن وصفها بالمتأزمة والخطرة.[3]

---

1 القرار رقم 51/229 تاريخ 1997/7/21، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة حول استخدامات المجاري المائية الدولية لأغراض غير ملاحية.

2 منصور العادلي، **موارد المياه في الشرق الأوسط** ...، مرجع سابق، ص 20.

3 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 38.

يتسم الماء بكونه (حق) لكل إنسان ولهذا فقد ذهبت أغلب الدساتير الوطنية إلى تنظيم هذه الثروة وبيان أحكام ملكيتها واستغلالها وحمايتها من خطر التلوث والاستنزاف، كما أن أهمية المياه تزداد مع زيادة عدد السكان ومتطلبات التقدم العلمي والتكنولوجي الذي فتح أفاقا جديدة في مجالات استخدام مياه الأنهار في غير شؤون الصيد والزراعة والملاحة كما أصبح للمياه دور كبير في نطاق العلاقات الدولية المعاصرة، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط التي تنتقل من الحقبة النفطية إلى الحقبة المائية, فقد أزاح الماء البترول وأضحى من يسيطر على المياه يستحوذ على حياة البشرية ويهدد وجودها كما أنه سيؤدي دورا في المستقبل القريب في توزيع خريطة القوى السياسية في منطقة الشرق الأوسط .[1]

وعليه فإن مسألة تكييف الطبيعة القانونية للأنهار بصورة عامة ونهر الفرات بالتخصيص تعد ضرورية حيث تمكننا هذه الطبيعة من إعطاء الوصف القانوني السليم للأنهار.

قبل الولوج في التصنيف القانوني الدولي للأنهار لابد من الإشارة إلى أن فكرة التميز بين النهر الوطني والنهر الدولي لم تكن معروفة أو متداولة قبل نشوء وظهور مفهوم السيادة, وأن القانون الدولي العام صنف الأنهار إلى نوعين وذلك حسب مركزها القانوني، ولاسيما أن لكل نوع من هذين النوعيين قواعد خاصة يخضع لها سواء من حيث الملكية أو الاستغلال أو الملاحة.

1 داليا إسماعيل، **مرجع سابق**، ص 38.

الفرع الأول: أنواع الأنهار:

تصنف الأنهار من حيث تكييفها القانوني وموقعها الجغرافي إلى نوعين:

أولا: الأنهار الوطنية:

تعرف الأنهار الوطنية بكونها تلك الأنهار التي (لها مجرى مائي يقع من منبعه إلى مصبه في إقليم دولة واحدة كنهر بردى في سورية ونهر البارد في لبنان ونهر السين في فرنسا ونهر التايمز في إنكلترا)، ويخضع النهر الوطني لسيادة الدولة التي يجري في إقليمها وعليه فأنها وحدها لها حق تنظيم الاستفادة من مياهه وفقا لما تفتضيه متطلبات التنمية الاقتصادية.[1]

ثانيا: الأنهار الدولية:

لقد برزت أولى الإشارات إلى مفهوم النهر الدولي في معاهدة باريس للسلام والتي عقدت بتاريخ 1814/5/30 م حيث أوردت تعريف له على أساس أنه ذلك: (النهر الذي يفصل أو يخترق أقاليم دولتين أو أكثر)، فقد ارتكزت المعاهدة على المعيار الجغرافي والسياسي[2], إلا أن هذه الفكرة لم تستمر بل توالت بعد ذلك المحاولات الدولية لتحديد مفهوم النهر الدولي، حيث عقد مؤتمر فيينا عام 1815 م والذي كان بمثابة حجر الأساس ولاسيما أنه وضع الأحكام العامة القابلة للتطبيق على كل الأنهار الدولية حيث أجمعت الدول المشتركة فيه على ضرورة تنظيم الملاحة في الأنهار المشتركة بين أكثر من دولة وذلك عن طريق الاتفاق المشترك فيما بين الدول المتشاطئة كما أكد المؤتمر على حرية الملاحة فضلا عن أن هذا المؤتمر تم من خلاله تحديد مبادئ إدارة مياه نهر الراين ما بين الدول المتشاطئة، واستمر الاهتمام الدولي بقضية المياه المشتركة، وفي القرن العشرين تم البدء

1 عصام العطية، **مرجع سابق**، ص 233.

2 أحمد صبري شاكر، **دور المعاهدات والاتفاقيات في الحد من التنافس الدولي على مياه الأنهار الدولية (نماذج مختارة)**، المؤتمر العلمي الدولي الثامن، كلية التربية، جامعة واسط، ص 376.

بالاهتمام باتجاه التركيز على معايير أخرى غير الجغرافية والسياسية بل أضحى المعيار الاقتصادي للنهر يحتل مركز الصدارة بالاهتمام.[1]

الفرع الثاني: القواعد القانونية لإدارة الأنهار الدولية:

أولا: المعاهدات والاتفاقيات:

إن مجموع الاتفاقيات التي تناولت الأنهار الدولية عديدة، ولعل أول معاهدة تناولت هذا الموضوع هي المعاهدة الموقعة بين هولندا وألمانيا وهدفها تنظيم الاستعمال المشترك للحقوق المتعلقة بالأنهار بين الدول المبرمة لها بتاريخ 2/8/ 1785 م, تلتها بعد ذلك معاهدة باريس الموقعة بين فرنسا وألمانيا بشأن الملاحة في نهر الراين المؤرخة في 30/5/ 1814 م، أما بشأن نهر الدانوب فقد أبرمت معاهدتا باريس 1856 م ولندن 1883 م.[2] والاتفاقية المبرمة بين مصر والسودان بشان مياه النيل سنة 1907 م, وكذلك الاتفاقية الموقعة بتاريخ 17 /12/ 1914 م بين فرنسا وايطاليا بشأن نهر رينو وروافده ومعاهدة فرساي سنة 1919 م، والمعاهدة المبرمة سنة 1922 م بين روسيا وفنلندا وموضوعها عدم تحويل مجرى النهر أو اقامة منشآت مائية تؤثر على تدفق المياه, ومعاهدة لوزان سنة 1923 م التي أوجبت على الدول المشتركة بالأنهار الحفاظ على الحقوق المكتسبة للدول المتشاطئة, والاتفاقية المعقودة بين فرنسا وسويسرا بشأن نهر الراين عام 1926 م, والمعاهدة الروسية الايرانية حول استغلال نهر أراكس الموقعة بتاريخ 11/ 8/ 1957 م إضافة إلى الاتفاقية الموقعة بين الهند وباكستان سنة 1960 م بشأن نهر الهندوس.[3]

1 عصام العطية، **مرجع سابق**، ص 234.

2 أحمد صبري شاكر، **مرجع سابق**، ص 376.

3 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 46 – 47.

ومن بين أهم الاتفاقيات الخاصة بذلك نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

أ) اتفاقية برشلونة لعام 1921 حول نظام الأنهار القابلة للملاحة ذات الأهمية الدولية: ترسخت حرية الملاحة كقاعدة قانونية عامة بموجب وثيقة فيينا لعام 1815 م ومعاهدة فرساي للسلام لعام 1919 م بالنسبة إلى أنهر الراين والدانوب وإلب، إلى أن تم التوصل بإشراف عصبة الأمم إلى عقد اتفاقية برشلونة في 1921/4/20 م حول نظام الأنهار القابلة للملاحة[1]، وفيما يأتي أهم ما ورد فيها:

1. مفهوم مجاري المياه الصالحة للملاحة وذات الأهمية الدولية: نصت المادة الأولى من النظام الملحق بالاتفاقية على ما يعنيه مفهوم النهر الدولي حسبما هو متعارف عليه ذاك الوقت، والذي يشمل ضمن محتواه العام: مجاري المياه الصالحة بطبيعتها للملاحة والتي تفصل بين أراضي عدة دول أو تجري فيها، وكذلك مجاري المياه ذات الأهمية الدولية بمقتضى تصرفات وحيدة الطرف تصدر من الدول التي تجري فيها، أو بموجب اتفاق دولي تقره الدول المتشاطئة للنهر، ومجاري المياه التي تشرف عليها لجان دولية قد تضم دولاً أخرى إضافة إلى الدول المتشاطئة لمجرى المياه.[2]

2. قاعدة حرية الملاحة والمساواة في المعاملة: نصت المادة الثالثة من الاتفاقية على تطبيق قاعدة حرية الملاحة لمصلحة مراكب جميع الدول الموقعة عليها، سواء أكانت من الدول التي يقع فيها المجرى المائي أم من الدول الأخرى، كما أوردت المادة الرابعة مبدأ المساواة في المعاملة بين جميع السفن، وألزمت المادة السابعة عدم فرض رسوم سوى ما يتعلق منها بالصيانة ومقابل خدمات فعلية، وأعلنت المادة الخامسة أنه يجوز للدولة التي يجري النهر في إقليمها أن تقصر التعامل في شواطئها المحلية لمصلحة مراكبها حصرا.[3] ويحق للدول المتشاطئة بموجب المادة التاسعة الامتناع عن تطبيق القواعد العامة لنظام حرية الملاحة إذا ما تدخلت أحداث خطيرة تتعلق بالملاحة الإقليمية للدولة أو بمصالحها

1 مريم مكيكة، **مرجع سابق**، ص 93.

2 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 50.

3 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 51.

الحيوية، على أن تقدر الضرورة بقدرها وأن تنتهي الظروف الاستثنائية بزوال أسباب وجودها.

ومع أن عدد الدول التي ارتبطت باتفاقية برشلونة الذي تجاوز الأربعين عند ولادتها انحسر إلى 21 دولة بعد ذلك، لكن استمرار التعامل بموجب قواعدها من قبل الدول حتى اليوم جعل قواعدها عرفا دوليا واجبا على الدول كافة.[1]

ب) اتفاقيات لأنهار محددة: ترسخت قاعدة حرية الملاحة عرفيا وبموجب اتفاقيات خاصة، وتم عقد اتفاقيات خاصة، ثنائية ومتعددة الأطراف، لتنظيم استخدامات كثير من المجاري المائية الدولية، كاتفاق 1963/11/30 م للملاحة في نهر الدانوب، واتفاقية 1976/12/9 لحماية نهر الراين من التلوث الكيميائي، واتفاقية 1973/3/11 م لتنظيم استغلال مياه نهر السنغال، واتفاق 1995/4/5 م حول الاستغلال الأمثل لنهر الميكونج، واتفاق 1960/9/19 م حول تقسيم مياه نهر الهندوس (السند)، واتفاق 1978/7/3 م حول استغلال مياه حوض الأمازون، كما يشار بهذا الخصوص إلى القرار التحكيمي لعام 1975 حول استخدام بحيرة لانو بين فرنسا وإسبانيا، وحكم محكمة العدل الدولية لعام 1997 م في قضية المشروعات المنفذة على نهر الدانوب بين المجر وسلوفاكيا، وكذلك القرارات الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة لعام1977 م حول المياه، ومؤتمرات أعوام 1972 م و1992 و1997 م حول البيئة والتنمية، وهذا ما يؤلف بمجمله محور قانون استخدام المجاري المائية الدولية.[2]

ج) الاتفاقية المعقودة أثناء مؤتمر جنيف الثاني للمواصلات في تشرين الثاني 1933م: حول "استخدام القوى المائية في الأنهار الدولية"، والتي جاء فيها: أن على كل دولة تحتفظ في حدود قواعد القانون الدولي، بأن تقوم في إقليمها بجميع الأعمال التي تراها ملائمة لاستخدام القوى المائية ما لم تكن هذه الأعمال من شأنها أن تمس إقليم دولة أخرى، أو كان يترتب عليه أضرار جسيمة بدولة أخرى.[3]

---

1 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 52.

2 حسام شكري صبيحات، **مرجع سابق**، ص 15.

3 مريم مكيكة، **مرجع سابق**، ص 92.

- إعلان الدول الأميركية في كانون الثاني 1933 م، والذي اشتمل على مبادئ تعكس التعاون بين الدول ذات الانهار المشتركة في مجال استخدام المياه الدولية في الأغراض غير الملاحية، وفي استغلال الموارد المائية الدولية لتوليد الطاقة الكهرومائية، وفي الأغراض الزراعية والصناعية، حيث تضمن الإعلان الحق لكامل الدول في استغلال ما يقع تحت سيادتها من مياه الأنهار الدولية للأغراض المشار إليها، مع التأكيد على أن لا يحق لأية دولة القيام بتغيير مجرى النهر الدولي لهذه الأغراض دون موافقة الدول ذات الانهر المشتركة، والتأكد من عدم الإضرار بمصالح هذه الدول، وكذلك عليها وقبل القيام بأي مشروع، إخطار الدول الأخرى وإرفاق جميع الوثائق الفنية اللازمة لمعرفة صلاح المشروع. وفي حال تعذر الوصول إلى اتفاق بالطرق الدبلوماسية، يلجأ إلى المعاهدات الجماعية والاتفاقيات السارية في القارة الأميركية.
- معاهدة بين الحكومتين البلجيكية والبريطانية في تشرين الثاني 1934 م المتعلقة بحقوق المياه في نهر تنجانيغا ورافد رواندا الإفريقيين، وذلك في أثناء الفترة الاستعمارية لإفريقيا.
- المعاهدة الأميركية – المكسيكية في شباط 1943 م لتنظيم استغلال مياه الأنهر المشتركة بينهما، وألحقت بالاتفاق الأميركي – المكسيكي في شباط 1944 م، والذي أوجب على الدولتين الوصول إلى اتفاق مسبق قبل إقامة مشاريع مائية.[1]
- اتفاقية نهر درافا الموقعة في سنة 1954 م بين يوغسلافيا والنمسا، والتي تضمنت إقرار مبدأ التشاور بين دولة المجرى الأعلى (النمسا) ودولة المجرى الأسفل (يوغسلافيا)، في حالة تفكير دولة المجرى الأعلى القيام بأي مشروع، والتعهد بإجراء مفاوضات قانونية بشأن الحقوق في المياه.
- المعاهدة الموقعة بين فرنسا وإسبانيا في عام 1957 ، والتي تنص على أن دولة أعالي النهر (المنبع) تخرق القانون الدولي إذا غيرت، أو خفضت كمية المياه المتدفقة إلى دولة المجرى الأسفل.
- اتفاقية نهر الهندوس بين الهند وباكستان في عام 1960 ، والتي أشارت مقدمتها إلى أنها استندت على مبادئ حسن النية وتحقيق أفضل استخدام لمياه نهر الهندوس فيما بينهما.

1 أحمد صبري شاكر، **مرجع سابق**، ص 378.

- اتفاقية حوض البلاتا ، الموقعة في نيسان 1967 بين حكومات خمس دول هي الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل والبارغواي والأروغواي، والتي تضمنت أحكاماً تتعلق باستخدام الثروات المائية من خلال تنظيم المجاري المائية والاستغلال العادل.
- معاهدة الولايات المتحدة مع المكسيك في عام 1906 حول نهر ريوغراندي، إذ ذكرت المادة الخامسة منها، بأن الولايات المتحدة بإبرام هذه المعاهدة، لا تسلم على أي نحو بإرساء أي مبدأ أو إيجاد أية سابقة، علما أن المعاهدة ذكرت في مقدمتها، بأن الدافع الرئيسي لإبرام المعاهدة، هو رغبة الدولتين في تنظيم توزيع مياه النهر بينهما بشكل منصف.
- معاهدة الهند وباكستان في عام 1960 حول نهر الهندوس، حيث جاءت إحدى فقراتها لتقول: أنه لا يجوز أن يفسر الأطراف أي حكم في هذه المعاهدة، على أنه يترتب بأي شكل كان مبدءا قانونيا عاما أو سابقة.[1]

وفي سنة 1966 ذهبت قواعد هلسنكي إلى أن البحيرات والأنهار التي تعبر الحدود الدولية أو تعتبر محددة لها دن ان تحكمها اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف تخضع لاعتبارات سيادة الدول تسببت في عدم اعتماد الأمم المتحدة لقواعد هلسنكي 1993 وأخرجتها من دائرة الالتزامات الدولية.[2]

كانت قواعد هلسنكي تعني بمنابع الأنهار أكثر من مجراها، وقد كان من نتائج ذلك أنها اهتمت وأرست قاعدة الفرص المتساوية، ونصت قواعد هلسنكي بوجه خاص علي أن كل الدول المتشاطئة للأنهار أو البحيرات المائية من حقها الحصول علي قدر معقول ومتوازن من المياه ولكن برز خلاف حول تفسير هذا المعيار، كما أن قاعد هلسنكي القت أهمية علي ضرره تفادي أي أضرار جسيمة لدول المصب ولكن "اختلفت التفسيرات الاجتماعية لهذا المصطلح إلا أن الجوانب الجغرافية والاقتصادية والديموغرافية والتاريخية قد وضعت في الحسبان في الصياغة الأصلية للقواعد دون كثير من الاهتمام بنوعية المياه أو البيئة."

1 أحمد صبري شاكر، **مرجع سابق**، ص 380 – 381.

2 دالية محمد، **المياه والعلاقات الدولية**، عربية للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة، 2006، ص 21.

ولذلك أحيلت قواعد هلسنكي إلى لجنة القانون الدولي بالأمم المتحدة، وهناك اهتماما قانونيا بالمشاركة في الموارد المائية عبر تاريخ طويل في العلاقات الدولية، وهكذا يتبين أنه يجري من زمن طويل جهد في مجال القانون الدولي، ومن وثيقة الموزا b1993 تبرز خمسة عوامل حاكمة في تحديد مفهوم الفرص المتساوية والضرر الجسيم: طبيعة مكونات جزء النهر في كل دولة، واستخدامات المياه في الماضي والوقت الراهن، واحتياجات السكان الاجتماعية الاقتصادية، والموارد البديلة، وتفادي الأضرار بالجزء التالي من مجري النهر، وتفادي الإضرار عبر الحدود.[1]

وقد اهتم مؤتمر إستكهولم 1972 على البيئة الإنسانية بحيث لا تتخطي الأضرار حدود دولة إلي أخري من الدول المتشاطئة وبينما أكد مؤتمر مارا دي بلاتا في الأرجنتين 1977 على سيادة الدول فقد نادي أكثر من مؤتمر إستكهولم ببذل العناية بمبدأ المشاركة والتأثيرات الاجتماعية وعدم الأضرار بمياه وبيئة الغير[2]، ولأول مرة يركز مؤتمر دولي نظمته الأمم المتحدة سنة 1993 هو مؤتمر مالطة على المياه فقط وعلاقتها بالقيم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية بما في ذلك من مؤثرات سياسية وانتهي بإعداد خطة للعمل للحفاظ على البيئة، ووضع المؤتمر عدة مبادئ للإستهداء بها في التعامل مع قضية المياه هي:

1. الماء ضرورة ماسة للحفاظ على الحياة التنمية والبيئة تقتضي إدارتها مدخلا تاريخيا يربط بين الجوانب التنمية الاقتصادية بدواعي الحفاظ على الأنظمة الطبيعية

2. إن إدارة وتنمية المياه يجب أن تؤسس على شراكة مستخدمي المياه ومخططي تنميتها وواضعي القرار السياسي.

3. دور المرأة الهام في الحفاظ على المياه.

1 دالية محمد، **مرجع سابق**، ص 23.

2 مريم مكيكة، **مرجع سابق**، ص 193.

4. للماء قيمة اقتصادية وفي هذا السياق ينبغي الاعتراف بحاجة كل أنسان لاستهلاك المياه.[1]

أما فيما يتعلق بالأخطار المسبق والذي مؤداه وجوب قيام الدولة المتشاطئة للنهر والتي قد تعتزم إنشاء مشروع عليه قد يسبب ضررا لدولة مشاطئة أخرى بإخطار الأخيرة بالبيانات العلمية الدقيقة المتعلقة بذلك المشروع، وأن تمنحها فترة زمنية مناسبة لدراسة المشروع وإبداء ملاحظاتها واعتراضاتها عليه إن وجدت، وذلك بهدف درء الأضرار المحتملة أو تخفيضها إلى أدنى حد ممكن، أو السماح بها بالاتفاق بين الدول المعنية مع التزام الدولة المستفيدة بدفع التعويضات الأزمة.

ومن ثم فإنه لا يجوز لأية دولة متشاطئة أن تقوم أو تسمح بتنفيذ أية مشروعات مائية على النهر إلا بعد أخطار الدول الأخرى المتشاطئة لذات النهر والتشاور معها إن كان لذلك مقتضي، إذ أن مبدأ الاشتراك في المياه الذي يحكم الانتفاع بمياه الأنهار الدولية لا يمكن أن يكون فعالا دون وجود واجب الإخطار والذي يؤدى إعماله إلى تجنب كثير من المنازعات التي قد تثور بين الدول المتشاطئة للأنهار الدولية.[2]

إن معاهدة هلسنكي حول حماية واستخدام المجاري المائية العابرة والبحيرات الدولية لسنة 1992 وعلى الرغم من تلك الاتفاقية لم تدخل حيز التنفيذ حتى تاريخه إلا أن أهميتهما قد أكدتها محكمة العدل الدولية عام 1997 بعد أشهر فقط من تاريخ إجازتها.[3]

1 مجموعة من الخبراء، **الدليل التدريب لإعداد الاستراتيجيات المائية وخطط العمل مع تضمينها تأثير التغيرات المناخية**، المجلس العربي للمياه، مكتب اليونيسكو الإقليمي للعلوم بالدول العربية، القاهرة، ص 8.

2 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 44.

3 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 42.

ثانيا: المؤتمرات الدولية والمواثيق:

ومنها: مؤتمر فيينا المنعقد بتاريخ 1815, المتعلق بحرية الملاحة للأغراض التجارية للدول المتشاطئة وتنظيم ذلك, وميثاق درسدن بشأن نهر الألب المؤرخ عام 1824, كذلك مؤتمر مدريد عام 1911 وهو المؤتمر الخاص بمعهد القانون الدولي والذى تم فيه البحث عن حقوق الدول المتشاطئة, وفى سنة 1921 عقد في برشلونة مؤتمر تناول مواضيع المساواة في التعامل والامتناع عن عرقلة الملاحة والذى سمى بنظام برشلونة, والذى بموجبه استبدلت مفردة الأنهار الدولية إلى المياه ذات الفائدة الدولية, بعد ذلك عقد مؤتمر جنيف الثاني والمنبثقة عنه إتفاقية سنة 1939 حول استخدام القوى المائية في الأنهار الدولية, وإعلان الدول الأمريكية الصادر سنة 1933 وموضوعه استخدام الأنهار لغير الأغراض الملاحية وسواها من المواضيع الأخرى.[1]

ثالثا: العرف:

يعتبر العرف واحدا من المصادر المهمة للقانون الدولي العام ما دامت أحكامه جاءت على سبيل التكرار في تصرف الدول وثبت فيها أن الدول تسير بوتيرة واحدة في نوع معين من التصرفات الدولية ومن ذلك تستخلص القاعدة العرفية الدولية التي يشترط فيها قبول الدولة أو الدول التصرف الموجه إليها[2]، وأن تكرار الأعمال المتماثلة في تصرف الدول في أمور معينة هو الركن المادي للعرف أما الركن المعنوي له فهو اعتقاد الدول بأن التصرفات المادية التي تقوم بها أو تطبقها ملزمة لها قانونا وهذا ما أشارت إليه المادة (38) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية, وفى هذا الصدد فإن القانون الإنجليزي أخذ بنظرية وحدة القانون الدولي والوطني حيث يقوم بإدراج القواعد القانونية العرفية المعترف بها والتي اكتسبت استقرارا في الممارسات الدولية في القانون الوطني من دون المرور بآلية تصديق السلطة التشريعية, وبهذا المثل نقف على مدى الأهمية التي جاء بها العرف التي شكلت

1 عبد الحميد صحراوي، **مرجع سابق**، ص 149.

2 صلاح الدين عامر، **مقدمة لدراسة القانون الدولي العام**، دار النهضة العربية، 2003، ص 143.

الكثير من قواعده جزءا من النظام القانوني الدولي الذى ينظم العلاقات بين الدول المتشاطئة وبيان الحقوق والالتزامات لأطرافه.[1]

إلا أن واقع الحال ولكون القواعد العرفية غير مكتوبة ويكتنف بعضها الغموض ولكون قسم من الدول لم تلتزم بالاتفاقيات رغم كونها نصوصا مكتوبة ومستوفية لألية التصديق مما يجعل القواعد العرفية الدولية هي الحلقة الأضعف في النظام القانوني الدولي قدر تعلق الأمر بالعرف الدولي.

رابعا: الأحكام القضائية:

تعتبر الأحكام القضائية الدولية واحدة من المصادر القانونية المهمة لهذا الموضوع وتعتبر من المصادر المساعدة وليست من المصادر الأساسية, إضافة إلى أن أحكامها لا تلزم غير المتداعين, إلا أنها بالرغم من ذلك فإن المبادئ القانونية التي أصدرتها وتصدرها المحاكم تلك تعتبر مصدرا مهما من مصادر القانون الدولي[2], وهناك أمثلة كثيرة في التطبيقات القضائية كحكم المحكمة الاتحادية السويسرية بشأن الخلاف حول سد يونباخ سنة 1878, وحكم المحكمة العليا الأمريكية حول شكوى ولاية كنساس وولاية كولورادو بشان نهر أركانساس, وقرار المحكمة الدولية الدائمة للعدل 1920 حول نهر الأودر, وقرار محكمة العدل الدولية الدائمة بشأن النزاع بين هولندا وبلجيكا حول مياه نهر الميزين 1937 وقرار محكمة العدل الدولية بشأن النزاع بين هنغاريا وتشيكوسلوفاكيا حول نهر الدانوب 1997.[3]

خامسا: قرارات الأمم المتحدة:

تكتسب القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة أهمية خاصة كونها صادرة من أعلى مؤسسة تشريعية دولية والمصحوبة بعنصر الإلزام عادة, وهنالك العديد من ما صدرته الأمم المتحدة من قرارات, على سبيل المثال: القرار رقم 163/35 للأمم المتحدة الصادر بتاريخ: 15/ 12/ 1980 حول الاستغلال غير الملاحي لموارد المياه الدولية, ومناقشة مبادىء

1 أحمد صبري شاكر، **مرجع سابق**، ص 382.

2 صلاح الدين عامر، **مرجع سابق**، ص 98.

3 خلدون حسين الخشمان، **مرجع سابق**، ص 25 – 26.

هلسنكي حول المحافظة على البيئة النهرية المطروح أمام لجنة القانون الدولي لسنة 1983 ومؤتمر الأمم المتحدة المنعقد في السينغال سنة 1981 للمجموعات المشتركة بحوض واحد, وتقرير لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة حول استخدام مصطلح المياه العابرة للحدود سنة 1993 واعتماد مشروع قانون استخدام المجاري المائية الدولية من قبل لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة بتاريخ 1994/06/17 والميثاق الأوربي للمياه 1967.[1]

المبحث الثاني أزمة المياه المشتركة في العلاقات الدولية:

يواجه سكان منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أزمة خطيرة تتمثل في ندرة المياه والتي من المحتمل أن تؤدي لأزمة مياه حادة يعقبها مباشرة أزمة غذاء تضرب شعوب المنطقة ما سيخلف المجاعات واسعة النطاق، وهذا ما أدى أحيانا إلى ظهور منازعات بين الدول من أجل السيطرة على مجرى المياه العابر والمجاور لأراضيها.

وهو ما سنتطرق له في المطلبين لنتحدث عن ندرة المياه والفجوة المائية في العلاقات الدولية.

المطلب الأول: ندرة الموارد المائية:

يعاني أغلب الوطن العربي من ندرة في المياه نظرا لظروف طبيعية الموقع، وامتداد معظم أراضيه عبر مناطق جافة وشبه جافة، وتواتر فترات الجفاف نتيجة التغيرات المناخية التي باتت تسود العالم بما في ذلك المنطقة العربية منذ العقد الأخير من التسعينات.
كما تتجه معظم الأقطار العربية نحو نقص حاد في مواردها المائية، مما سيشكل عجزا في توفير المياه العذبة لغايات الشرب والري والصناعة[2]، وذلك لعدة أسباب يأتي في مقدمتها : الزيادة السكانية المطردة التي يقابلها تناقص نصيب الفرد من المياه بسبب محدودية مواردها، حيث يشير إحصاء تقديري لتعداد السكان في العالم العربي عام 2030 إلى زيادة تقدر بثلاثة أضعاف ما كان عليه عام 1990 ، فضلا عن نضوب المخزون الجوفي وتناقص

1 منصور العادلي، **قناة المياه، اتفاقيات الأمم لسنة 1997...**، مرجع سابق، ص 65.

2 صبرينة يونسي، **مرجع سابق**، ص 164.

الموارد السطحية وتدهور نوعيتها نتيجة للإسراف المستمر والتلوث، وأن ما يزيد من خطورة مشاكل المياه في الوطن العربي، ويجعلها مسألة حيوية واستراتيجية ذات علاقة بمستقبل الوطن العربي وأمنه القومي، أن قرابة نصف الموارد المائية العربية السطحية المتجددة تأتي من مصادر مائية مشتركة مع دول مجاورة غير عربية، كنهر الأردن ودجلة والفرات % 50 من إجمالي الطلب على المياه في العالم العربي يتم توفيره من الموارد المائية المشتركة، كما أن 40 % تمثل محاولات متكررة من دول المنبع للاستئثار بأكبر كمية ممكنة من هذه المصادر المائية المشتركة معها في أحواض هذه الأنهار، بإنشاء مشروعات مائية من شأنها خفض حصص المياه التي تصل إلى بعض الدول العربية مثل مصر وشمال السودان وسوريا والعراق وفلسطين وبالتالي تهديد الأمن المائي العربي خاصة لدول المصب، كما أن بعض الدول اليوم تتبنى اقتراحا يتمثل في محاولات إقناع المجتمع الدولي بتطبيق اقتراح تسعير المياه، وبالتالي بيع المياه الدولية، ويقع على رأس هذه الدول كل من تركيا والكيان الصهيوني[1].

المطلب الثاني: الفجوة المائية في العلاقات الدولية:

لعبت الأيادي الخفية في الأسواق لعبتها في حال فشل المقاربات السياسة، لتنتقل المقاربة إلى الاقتصاد، ولتصبح القضايا المائية سلعا خاضعة لمنطق الأسواق التجارية.

فنجد أن استمرار منطق تغييب البعد السياسي للإشكاليات المائية غير مبرر باتت الفجوة المائية واحدة من أهم الجدليات المطروحة في العلاقات الدولية، إلى درجة الاعتقاد أن الحروب القادمة ستكون في الدرجة الأولى حروبا وتنافسا على مصادر المياه، إذ أن ندرتها تشكل تهديدا خطيرا للأمن الإنساني، وهناك حاليا أكثر من 80 دولة، يوجد فيها 40% من سكان العالم، تعاني نقصا شديدا في المياه، ويعيش ما يقدر بنحو 3.6 مليار شخص (أي حوالي نصف سكان العالم) في مناطق يحتمل أن تكون نادرة المياه، ويمكن أن يزيد هذا العدد إلى ما يتراوح بين 4.8 مليارات و5.7 مليارات بحلول العام 2050.[2]

1 صبرينة يونسي، **مرجع سابق**، ص 165.

2 سلام الربضي، **الفجوة المائية في العلاقات الدولية**، مقالة نشرت بموقع الميادين نت بتاريخ آذار 2021، الساعة: 22: 21، ثم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/27، الساعة: 11:32 .

وفي هذا الإطار، تم تبني أهداف تنمية الألفية التي شملت تعهدا بخفض عدد البشر الذين لا يستطيعون الحصول على ماء مأمون وميسور الكلفة إلى النصف في العام 2015 ورغم ذلك، ما يزال أكثر من مليار شخص في نهاية "عقد المياه" لا يمكنهم الحصول على ذلك الماء، إذ يبدو أن هناك فجوة جديدة يمكن تسميتها بالفجوة المائية، وهي تزداد اتساعا.[1]

انطلاقا من ذلك ونظرا إلى توقع المخاطر العالمية المستقبلية من حيث القدرة على التأثير، تم تصنيف أزمات المياه باعتبارها الخطر الأكبر الذي سوف يواجهه العالم في المستقبل القريب ومستقبلا، يتضح أن الفجوة المائية عبارة عن منظومة معقدة يجب فهمها جيدا، من أجل إيجاد مقاربة منطقية وحلول مستدامة، وعندما يتم التفكير في أزمة ندرة المياه، من الضروري ألا ينحصر التركيز بالنقص المطلق في إجمالي الحاجات والإمدادات المتوافرة، وإنما ينبغي التركيز كذلك على:

- وجود الماء النظيف القابل للاستعمال وتكاليف جلبه إلى التجمعات السكانية .
- البصمة المائية أو ما يسمى المعيار العالمي للبصمة المائية.
- ضمان ما يكفي من الماء للزراعة.[2]

وبالتالي، من أجل فهم أزمة المياه، يجب التمييز بين مشكلتين مختلفتين تتطلبان حلولا متنوعة؛ الأولى تكمن في كيفية الحصول على مياه الشرب الميسورة الكلفة (أي مشكلة الخدمات)، والأخرى تكمن في كيفية تأمين مصادر مائية للزراعة (أي مشكلة ندرة المياه). وبناء على تلك المشكلات، يمكن تصنيف التحديات المائية على هذا النحو:

1. أزمة الوصول إلى المياه.
2. أزمة تلوث المياه.
3. أزمة ندرة المياه وقلتها.

1 حسام شكري صبيحات، **مرجع سابق**، ص 16.

2 مجموعة من الخبراء، **مرجع سابق**، ص 9.

وبناء عليه يتعين على المجتمعات العلمية والسياسية إدراك الأسباب العالمية والمحلية لأزمات المياه والاستجابة لها بفعالية، ومن خلال النظر إلى آلية العلاقة المتبادلة بين تلك التحديات أو الأزمات، يمكن تحديد الخصائص المميزة للفجوة المائية والعوامل التي يمكن أن تساعد على حلها، ونتيجة لذلك لا بد من محاولة فهم الدّوافع السياسية وعملية صنع القرار المائي على الصعيد المحلي أو العالمي، والتركيز على مجموعة واسعة من الخيارات التي لها علاقة بفهم تغيرات بنية أزمة المياه العالمية والتنبؤ بها، وهو ما يستوجب مزيجا من:

1- التحول نحو تبني وجهة نظر أكثر شمولية لإدارة المياه ونقلها إلى استعمالات أعلى قيمة.

2- حلول تقنية مؤتلفة من النانو تكنولوجي والقرائن الرصينة حول إدارة خطر المناخ.[1]

وعلى الرغم من أن كثيرا من الحلول البديلة معروفة، فإن تطبيقها ليس سهلا إذا ما أخذت بعين الاعتبار التكاليف السياسية والاقتصادية، ورغم ذلك يمكن القول إن بالإمكان تحويل التشاؤم المائي الحالي إلى تفاؤل مستقبلي إذا ما تمت بلورة استراتيجية سياسية، ولكن، للأسف، رغم أن التداعيات العميقة للفجوة المائية باتت واضحة للعيان – إلى حد ما – فإنه نادرا ما يتم التفكير في كونها تحديا سياسيا، ولا توجد حاليا رؤية على مستوى كيفية إيجاد مقاربة سياسية لتلك الفجوة[2] .

ومن الجدير ذكره هنا، أنه كان هناك سابقا (عند بدء عمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC)[3] إدراك أولي للأبعاد السياسية والاجتماعية لأهمية القضايا المائية، يوازي الإدراك الذي كان موجودا لأبعاد مشكلة التغير المناخي، ولكن إذا كانت مجموعة المناخ (IPCC) قد احتاجت ما يقارب 30 عاما من العمل قبل أن يأخذ العالم أزمة المناخ على نحو جاد، فما هو الحال بالنسبة إلى المسألة المائية.[4]

---

1 حسام شكري صبيحات، **مرجع سابق**، ص 17.

2 مجموعة من الخبراء، **مرجع سابق**، ص 11.

3 تأسَّست الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) في العام 1988 لتقديم تقديرات شاملة لحالة الفهم العلمي والفني والاجتماعي والاقتصادي لتغير المناخ وأسبابه وتأثيراته المحتملة واستراتيجيات التصدي لهذا التغير. يمكن مراجعة : https://www.ipcc.ch، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/29، الساعة: 23:18.

4 خلدون حسين الخشمان، **مرجع سابق**، ص 12.

ومن الجانب الاستراتيجي السياسي، يمكننا الاكتفاء بمراجعة التقرير الأمني لوكالة الاستخبارات الأميركية حول التوقعات المستقبلية للاتجاهات العالمية في العام 2030، والذي يشير إلى أن حقيقة الأزمة المائية سوف تؤدي إلى تغيرات جيوسياسية في غاية الأهمية، ناهيك بعدم استبعاد حدوث صراعات ونزاعات مائية بين الدول.[1]

وبالتالي إن نفي التحذيرات التي تطلق بشأن اندلاع حروب مائية أو اعتبارها مجرد ادعاءات زائفة أمر يثير الكثير من علامات الاستفهام، إذ باتت هناك تداعيات استراتيجية خطيرة للمنافسة على المياه العذبة، كما أن حروب المياه موجودة بالفعل، على الرغم من عدم الاعتراف بذلك بشكل مباشر.[2]

وفي هذا الإطار، إن استمرار منطق تغييب البعد السياسي للإشكاليات المائية غير مبرر، وخصوصا على صعيد المنظمات الدولية، إذ لا بد من الاعتراف بأن التغيرات العالمية المرتبطة بالفجوة المائية تبين، وبكل وضوح، أن مستوى الأمن في العلاقات الدولية تغير بشكل عميق .

في المحصلة، يبدو أن وطأة تأثير التغير المناخي على مستوى العلاقات الدولية ستجعل الفجوة المائية قضية سياسية معقدة للغاية، وهو ما يتطلب وعيا واسع النطاق، والتسليم بأن تغير المناخ حقيقي وباق عندئذ، على الأرجح، قد يتم إدراك أنه إذا كان خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري يدور كله حول إشكاليات الطاقة، إلا أن التكيف مع تغير المناخ سيكون حتما مرتكزا ومتمحورا حول إشكاليات الفجوة المائية.

1 مجموعة من الخبراء، **مرجع سابق**، ص 1.

2 https://waterfootprint.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2002/05/29، الساعة: 23:45.

الفصل الثاني:

تطبيقات العلاقات الدولية على الموارد المائية المشتركة للدول المجاورة

(الوطن العربي نموذجا)

تعاني أغلب دول الوطن العربي من ندرة في المياه نظرا لظروف متعددة منها ما هو متعلق بالطبيعة خاصة في ظل الجفاف الذي شهدته السنوات الأخيرة نتيجة التغيرات المناخية التي باتت تسود العالم بما في ذلك المنطقة العربية، ومنها ما هو متعلق بالنقص الحاد في مواردها المائية، مما يشكل عجزا في توفير المياه للشرب والري والصناعة، وذلك لعدة أسباب يأتي في مقدمتها الزيادة السكانية المطردة فضلا عن نضوب المخزون الجوفي وتناقص الموارد السطحية وتدهور نوعيتها نتيجة للإسراف المستمر والتلوث، وأن ما يزيد من خطورة مشاكل المياه في الوطن العربي، ويجعلها مسألة حيوية واستراتيجية ذات علاقة بمستقبل الوطن العربي وأمنه القومي، أن قرابة نصف الموارد المائية العربية السطحية المتجددة تأتي من مصادر مائية مشتركة مع دول مجاورة غير عربية، كنهر الأردن ودجلة والفرات والنيل من إجمالي الطلب على المياه في العالم العربي يتم توفيره من الموارد المائية المشتركة أن هناك محاولات متكررة من دول المنبع للاستئثار بأكبر كمية ممكنة من هذه المصادر المائية المشتركة معها في أحواض هذه الأنهار بإنشاء مشروعات مائية من شأنها خفض حصص المياه التي تصل إلى بعض الدول العربية مثل مصر وشمال السودان وسوريا والعراق وفلسطين وموريتانيا وبالتالي تهديد الأمن المائي العربي خاصة لدول المصب

ومن هنا فقد ارتأينا أن نقسم هذا الفصل كنموذج إلى مبحثين، حيث سنتناول في المبحث الأول الأمن المائي العربي وموازين القوى الاستراتيجية والمقسم بدوره إلى مطلبين تكلمنا في المطلب الأول عن منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والثاني عن المياه والنزاعات في الشرق الأوسط، ونتناول في المبحث الثاني نماذج حول أزمة المياه في الشرق الأوسط وقسمناه لمطلبين الأول كان عن حرب المياه التركية السورية والثاني عن التحكم الإيراني على مياه العراق.

المبحث الأول: الأمن المائي العربي وموازين القوى الاستراتيجية:

إن دراسة مسألة المياه في المنطقة العربية ومنطقة الشرق الأوسط[1] سواء المياه الجوفية أو مياه الأنهار أو من ناحية السيادة المائية والاقليمية والتجارب الحديثة للري والتحلية ومشاريع تنمية المصادر المائية تكتسب أهمية كبرى في الشرق الأوسط لأن هناك مساحات شاسعة من الأراضي القاحلة في المنطقة العربية، إضافة إلى تزايد عدد السكان في المنطقة بمعدل أكبر عن معدل الزيادة في العالم جعل هناك حاجة إلى مشاريع تنموية تعتمد أساسا على المياه الموزعة بشكل متفاوت على سطح الأرض، فالحاجة إلى المياه في العصر الحالي أضحى معضلة أكبر مما كان عليه في السابق مما أدى إلى اندلاع صراعات حول المياه بسبب وجود منابع المياه العربية خارج المنطقة العربية والى استمرار الاعتداء على الحقوق العربية في المياه من قبل اسرائيل وتركيا.[2]

ومن هنا فقد رأينا نقسم هذا المبحث إلى مطلبين حيث نتعرض في المطلب الأول منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، بينما تعرض في المطلب الثاني إلى المياه والنزاعات في الشرق الأوسط.

المطلب الأول: أزمة المياه في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا:

يواجه سكان منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أزمة خطيرة على الأبواب تتمثل في ندرة الموارد المائية، والتي من المتوقع أن تؤدي لأزمة مائية حادة، يعقبها مباشرة أزمة غذائية تضرب شعوب المنطقة، مما سيخلف مجاعات واسعة النطاق تأتي على الأخضر واليابس، ومن المرجح أن يزيد هذا الضغط الإضافي على أكثر الفئات ضعفا في المنطقة فضلا عن فوضى عارمة في شتى مجالات الحياة، ربما يتبعها صراعات وأعمال عنف واسعة النطاق تؤدى إلى تفاقم أزمة اللاجئين الحالية.

---

1 **الشرق الأوسط** : تعبير جغرافي شاع بعد الحرب العالمية الثانية لدى الدوائر الغربية وفي منظمة الأمم المتحدة، ومن خلال لمقال نقصد بالشرق الأوسط الوطن العربي ككل حسب نظرت المدارس الأمريكية والبريطانية ، ينظر: محمد عبد المجيد، **الشرق الأوسط في الميزان الاستراتيجي**، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1972 ، ص 10.

2 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 14.

ويعيش نحو 60% من سكان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مناطق شديدة الإجهاد المائي، فإذا استمرت المعدلات الحالية لتدهور الأراضي الزراعية سيضيع 8.3 مليون هكتار آخر من الأراضي الزراعية بحلول عام 2020، وقد بلغ متوسط وفرة المياه في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا 1200 متر مكعب سنويا فقط[1].

وعلى الرغم من اختلاف الظروف بين دول المنطقة، فإن معظم السكان يواجهون خطر وجودي يتمثل في ندرة المياه، كما تعتبر منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من أكثر مناطق العالم التي تشهد إجهاد مائي، ففي اليمن مثلا ووفقا لتقديرات الأمم المتحدة يبلغ متوسط نصيب الفرد بها من المياه النقية 198 متر مكعب، وقد تفاقمت أزمة المياه في المنطقة خلال السنوات الأخيرة حتى شهدت هبوط متوسط في نسبة توفير المياه بمقدار 25%، ومن المحتمل أن يتخطى متوسط نصيب الفرد في المياه بالكاد فوق 500 متر مكعب بحلول عام 2025 ومع تضاؤل الموارد مرة أخرى، ربما تكون الحالة الأكثر وضوحا هي اليمن، حيث قام المزارعون اليمنيون بزيادة عمق الآبار التي يعيشون عليها بحوالي 50 مترا خلال الاثني عشر عاما الماضية، بينما انخفضت كمية المياه التي يحصلون عليها بمقدار الثلثين، مما تسبب بصراعات عنيفة بينهم للحصول على المياه[2].

وفي نفس السياق بلغ معدل الإجهاد المائي في العراق 3.7 من 5 وفق مؤشر الإجهاد المائي، لتصبح واحدة من البلدان المُصنفة بأن لديها "خطورة عالية" في ما يتعلق بندرة المياه، حيث يتوقع المؤشر العالمي أنه بحلول عام 2040 سيجف نهرا دجلة والفرات تماما، وبالتالي ستعاني العراق من الجفاف والعطش.[3]

1 حسام شكري صبيحات، **مرجع سابق**، ص 13.

2 زوبيدة سيار، **الأمن المائي العربي واقع وآفاق**، جامعة الجزائر 3، ص 60.

3 مجموعة من الخبراء، **مرجع سابق**، ص 115.

إذ قام مؤخرا المعهد الدولي لإدارة المياه من التحذير من التغيرات المناخية في منطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط، ستتسبب في مزيد من الإجهاد المائي لتلك المنطقة، لذلك وفي حين أن ندرة المياه ليست قضية جديدة، يجب أن يولى المجتمع الدولي المزيد من الاهتمام بها حيث تشير العديد من الهيئات الدولية إلى أن هذه الأزمة من المرجح أن تسوء، خاصة إذا لم يتم اتخاذ إجراءات سريعة لتحسين الوضع[1].

يؤكد البنك الدولي أن منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تعتبر من أكثر المناطق في العالم توترا، في ما يخص الاستخدام غير المستدام للمياه، فحوالي 82% من المياه بتلك المنطقة لا يستفاد منها بالشكل الفعال المؤثر، بالرغم من زيادة الطلب على المياه وضعف العرض، كما ستشهد المنطقة أكبر خسائر اقتصادية متوقعة من ندرة المياه المرتبط بالمناخ، والتي تقدر بحوالي 6– 14% من إجمالي الناتج المحلي بحلول 2050، ولا تساوي إنتاجية المياه الإجمالية في المنطقة إلا نحو نصف المتوسط العالمي، كما يهدد المنطقة أزمات الفيضانات والجفاف بشكل ملحوظ خاصة مناطق الشمال الإفريقي لندرة موارد المياه بها[2].

وفي مؤشر على ضرورة التعاون بين تلك الدول لمواجهة تلك الأزمة الخطيرة، هو أن بلدان المنطقة تشترك في مكمن مياه جوفية واحد على الأقل، مما يبرز أهمية الإدارة التعاونية لموارد المياه المشتركة، وهوما يشير أيضا إلى أن الصراعات والنزاعات المحتمل أن تشهدها المنطقة خلال المستقبل القريب سيكون السبب الرئيسي لقيامها هو السيطرة على الموارد المائية والحصول على المياه[3].

---

1 **المعهد الدولي لإدارة المياه:** (iwmi) منظمة دولية لإدارة المياه ومقرها CGIAR، منظمة بحثية غير ربحية لها مقرات عديدة بمختلف الدول كالهند وكولومبو وسيريلانكا، ودميع أنحاء إفريقيا وآسيا، تركز في بحوثها على تحسين الكيفية للماء والموارد تهدف لتعزيز الأمن الغذائي والحد من الفقر، http://www.iwmi.cgiar.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/01، الساعة: 22:56.

2 مجموعة من الخبراء، **مرجع سابق**، ص 22.

3 صبرينة يونسي، **مرجع سابق**، ص 171.

يعتبر إهدار المياه وسوء استخدامها من أكبر المسببات لندرة المياه بالمنطقة، فثقافة ترشيد استهلاك المياه قد تغيب عند بعض المواطنين، ومن ثم وفي محاولة لتخفيف آزمة المياه في المستقبل، تقوم بعض الدول مثل مصر التي يبلغ عدد سكانها ما يزيد عن مائة مليون نسمة بإطلاق حملات توعوية واسعة الناطق لترشيد استخدام المياه وتوفير صنابير مياه موفره، كما فرضت الحكومة المصرية عقوبات على المتسببين بتلويث مياه النيل من خلال إلقاء المخلفات فيه، أو رش المياه في الشوارع والطرقات وذلك في محاولة لتخفيف حدة الحرارة في أوقات الصيف، يعتبر إهدار المياه وسوء استخدامها من أكبر المسببات لندرة المياه بالمنطقة، فثقافة ترشيد استهلاك المياه قد تغيب عند بعض المواطنين.[1]

وبالتوازي مع الزيادة الهائلة في عدد السكان خلال نفس الفترة، تشير مواقف الحكومات الإقليمية الحالية تجاه القضية إلى احتمال زيادة اندلاع "حروب المياه" في المنطقة في المستقبل القريب، ويتجلى ذلك في الأزمة المستمرة بين مصر والسودان من جانب وأثيوبيا من جانب آخر بسبب بناء الأخيرة لسد النهضة، وعدم الوصول لتسوية مع طرفي النزاع بشأن قواعد ملء السد[2].

أما في ليبيا فقد انخفض مخزون المياه الصالحة للشرب من حوالي 149 إلى 101 قناة توزيع مياه نتيجة تعرضها للتدمير بفعل التوترات الأمنية، مما جعل الأمم المتحدة تحذر من استخدام المياه كسلاح للصراع بين الأطراف المتقاتلة هناك[3] .

---

1 عادل عبد الرزاق، **بؤر التوتر والنزاع حول المياه في حوض النيل والعالم العربي والاستراتيجية المصرية للسياسة المائية في حوض النيل**، دراسة تحليلية وقانونية في إطار العلاقات السياسية الدولية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2004، ص 18.

2 سامر مخيمر وخالد حجازي، **أزمة المياه في المنطقة العربي، الحقائق والبدائل الممكنة**، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1996، ص 119.

3 إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

تعتبر المياه من أكثر الاحتياجات الإنسانية الأساسية، وقد يؤدى ندرتها الممنهجة إلى عواقب اجتماعية واقتصادية وسياسية وخيمة، فضلا عن تداعيات أمنية خطيرة للغاية علاوة على ذلك صرحت العديد من المؤسسات من أن السبب الرئيسي وراء موجات الهجرة في المنطقة يعود بشكل مباشر أو غير مباشر لندرة المياه، حيث أن الفقر والصراع يمثلان المحرك الأساسي وراء الهجرة.[1]

أما منظمة "الفاو"[2] فقد نوهت إلى أن ندرة المياه سيتسبب بخسائر اقتصادية تقدر بـ 6 إلى 14 % من الناتج المحلي الإجمالي لدول المنطقة خلال عام 2050، وهي أعلى المعدلات حول العالم[3].

وفي حين يؤكد المراقبون الدوليون بوضوح على تلك الأزمة الوشيكة، فمن الضروري بمكان أن نتعرف مردود تلك الأزمة وأثرها على العديد من مناطق العالم الأخرى لعلنا لا ننسى أنه توجد هناك علاقة قوية بين ندرة المياه وعدم الاستقرار الغذائي والصناعي والمعيشي والهجرة، وأيضا الصراعات والنزاعات، لذلك فأن إدارة المياه بطريقة أكثر كفاءة يمكنها أن تحد من الهجرة والصراعات الإقليمية التي ربما يتولد عنها أعمال عنف.

يعتبر استقرار المنطقة وعدم حدوث موجات جديدة من اللاجئين والنازحين بسبب أزمة المياه التي من المحتمل أن تكون أشد وضراوة من الأزمات الأمنية بالمنطقة لأنها ستطال أغلب السكان وتؤثر على جميع أمور حياتهم بصفة شبه كاملة، من مقتضيات المصلحة الأمريكية، فبدون المياه ستتوقف الحياة ويضطر المواطنين للبحث عن مناطق آخري للعيش

1 إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

2 **منظمة الفاو**: منظمة الأغذية والزراعة وهي وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة تقود الجهود الدولية للقضاء على الجوع، تقوم الفاو بخدمة الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، تأسست في 16 أكتوبر 1945م بمدينة كيبك بكندا، مقرها الرئيسي في روما بإيطاليا، https://www.fao.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/02، الساعة: 58: 11.

3 مريم مكيكة، **مرجع سابق**، ص 21.

فيها، وهو ما سيزيد من أعداد اللاجئين بالمنطقة والتي وصلت إلى أكثر من 10 مليون لاجئ[1].

كما ستزداد الأزمات والصراعات وأعمال العنف التي ستؤثر على المصالح الأمريكية في المنطقة خاصة في الدول النفطية التي ستهدد تلك الأزمة استمرار تدفق النفط منها، وربما تتسبب في ارتفاع أسعاره لمعدلات قياسية، ويمكن أن يستغل البعض أزمة المياه لإشعال مزيد من التوتر ببعض دول المنطقة (التي هي في الأساس مليئة بالنزاعات) لذلك فالتحرك الدبلوماسي الأمريكي الذي يعمل على الوصول لتسوية سلمية تحفظ حقوق المواطنين في الحصول على حقهم الأساسي في الحصول على مياه الشرب الصحية[2]، كما أن المساهمة في ابتكار وسائل للحفاظ على المصادر المائية الحالية وترشيد استهلاكها وتنميتها، سيكون له آثر إيجابي على المصالح الأمريكية، وأيضا سيوفر مردود واضح في تنمية العلاقات مع شعوب المنطقة لأن قضية المياه تمثل أحد أبرز المؤثرات على حياة المواطنين وتوجهاتهم الحالية والمستقبلية.

وبالتحديد يمكن أن توظف الإدارة الأمريكية العديد من الأدوات التي قد تساهم في تسوية النزاعات المتعلقة بالمياه في المنطقة، ففي حين أن الولايات المتحدة قد تدخلت بالفعل في بعض النزاعات على المياه (أي النزاع حول سد النهضة) يمكن للإدارة الامريكية أيضا استخدام نفوذها الإقليمي للعب دور أكثر نشاطا في تشجيع إمداد الدول المُقبلة على التفاوض والوصول لاتفاقيات تحمي حقوق جميع الأطراف في حصولهم على المياه الصحية باستثمارات واتفاقيات تجارية وكذلك مساعدات اقتصادية متنوعة، كما يمكن للولايات المتحدة أن تعمل على إنشاء ألية مستحدثة أو كيان جديد بلوائح وقوانين تسمح بتخطي العقبات الروتينية في التفاوض الجماعي وتسوية النزاعات بمنطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط[3].

1 مجموعة من الخبراء، **مرجع سابق**، ص 20.

2 أحمد صبري شاكر، **مرجع سابق**، ص 382.

3 **نفسه**، ص 283.

ومن الضروري أيضا أن تقوم الولايات المتحدة بتوفير مساعدات متخصصة لتزويد الدول المتأثرة بندرة المياه، بالتكنولوجيا الحديثة المخصصة لاستخراج المياه الجوفية، وأيضا الاستفادة من مياه الصرف الصحي ومساعدتهم في تحلية مياه البحر، ووضع برامج للاستهلاك الأمثل للمياه المستخدمة في الزراعة والصناعة (وذلك كونهما أكثر المجالات استهلاكا للمياه) مع وضع برامج تشجيعية، وبالفعل قامت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية على وجه الخصوص بتطوير العديد من المشروعات، والتي يجب أن تستمر وأن يتم توسيع نطاقها.[1]

وتتضمن تلك المروعات إيفاد بعثات تدريبية وتعليمية من الدول التي تعاني من أزمات مياه بالمنطقة إلى الولايات المتحدة الأمريكية لدراسة أحدث الطرق لتنمية الموارد المائية، وعلى مستوى القوة الناعمة، يمكن أن تلعب الدبلوماسية الشعبية، وخاصة الفنية والثقافية، دورا كبيرا في تثقيف الجمهور حول قضايا استهلاك المياه.

تمثل أزمة ندرة المياه في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أحد أبرز التحديات التي تواجهها دولها، وبالتأكيد سيساهم التحرك الأمريكي في مواجهاتها بالطرق الدبلوماسية وأيضا الاقتصادية نقطة مضيئة في تاريخ العلاقات مع شعوبها، وستكون بمثابة خطوة إيجابية تساهم في الحفاظ على المصالح الأمريكية في المنطقة، كما يجب تنمية هذه العلاقات بما يخدم جميع الأطراف، ويجنب العالم موجات جديدة لا تحصى من اللاجئين والنازحين، والتي بدورها ستسفر عن أزمات متعاقبة خطيرة تهدد الاستقرار العالمي[2].

1 http://www.usaid.gov تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 32: 14.

2 منصور العادلي، **موارد المياه في الشرق الأوسط صراع أم تعاون...**، مرجع سابق، ص 178.

المطلب الثاني: المياه والنزاعات في الشرق الأوسط:

قدم مركز الدراسات الدولية والإقليمية في شهر أكتوبر 2017 مجموعة عمل تحت مظلة مبادرته البحثية التي تحمل اسم "المياه والنزاعات في الشرق الأوسط" انخرط الخبراء المشاركون في نقاشات جماعية على مدار يومين بغية تحديد سلسلة من الأسئلة البحثية الأصيلة التي تتعرض لأنشطة التنافس والتعاون حول المياه في الشرق الأوسط[1]، وقد ضمت قائمة المواضيع التي جرى نقاشها: نزاعات المياه في سياق الشرق الأوسط، وصور التعاون والنزاع المائي العابرة للحدود في الشرق الأوسط، وندرة المياه وعلاقتها بالنزاع في كل من العراق واليمن والأردن ولبنان، والقيود السياسية والاجتماعية ودورها في تحقيق الأمن الغذائي في المناطق التي تعاني من ندرة المياه، كما تناول الباحثون بالنقاش تنظيم داعش ومحاولاته الرامية إلى إحكام السيطرة الاستراتيجية على المياه في مناطق متعددة بالشرق الأوسط، بالإضافة إلى تأثير مساعي تركيا الأخيرة لبناء السدود على نهر الفرات على علاقاتها مع العراق وسوريا.[2]

وشهدت مجموعة العمل أيضا تنظيم جلستين تركزان بوجه خاص على المياه وسياساتها في دول مجلس التعاون الخليجي وجرى نقاش الموضوع من جانبين يركز أولهما على المعضلات السياسية الداخلية التي تواجهها دول عديدة في الشرق الأوسط تتنافس فيما بينها على الموارد المائية التي تشهد ندرة على الصعيد الوطني، بينما يركز الجانب الثاني على آلية تأثير التوترات ذات الصلة بالموارد المائية المشتركة أو المنافسات المتعلقة بها على العلاقات بين دول المنطقة[3].

1 إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

2 إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

3 http://www.worldwaterforum7.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/01، الساعة: 25: 22.

تحتل المناطق القاحلة ذات الموارد المائية المحدودة قطاعا كبيرا من الشرق الأوسط. ولقد شهدت دول المنطقة خلال العقود الماضية عجزا مطردا في تلبية احتياجاتها الوطنية من الموارد المائية المحدودة نتيجة للنمو السكاني السريع، وتزامن ذلك مع تفاقم الآثار الناجمة عن التلوث والنفايات، مما أسفر عن حدوث تدهور كبير في جودة المياه وكمياتها. علاوة على ذلك، أدى سوء إدارة المياه واستراتيجيات التنمية على المستوى الوطني إلى توسيع الفجوة بين العرض والطلب، وفي نطاق أكثر اتساعا تفاقم الوضع مع زيادة تأثر المنطقة بالتغيرات المناخية الحالية مثل الاحترار العالمي، مما شكل مصدر قلق كبير آخر.[1] ويفرض انعدام الأمن المائي تحديا كبيرا آخر على النمو الاقتصادي، وهو ما ينذر بأوضاع اجتماعية وسياسية غير مستقرة، وفضلت كثير من دول المنطقة اللجوء إلى زيادة حصص المواطنين المائية من خلال مصادر غير مستدامة وركنت إلى التوسع في أنشطة الدعم بغية التصدي لهذا الوضع بدلا من الاستثمار في تغيير ثقافة استهلاك المياه وتحسين آليات التوزيع، وبالتالي أسفر هذا المسار عن تفاقم التحديات المائية وليس الحد منها في جميع أنحاء المنطقة، وأضحت هذه الدول بحاجة إلى إجراء المزيد من البحوث على أصعدتها الوطنية حول السياسات والممارسات المتعلقة بالمياه وتحديد العوامل الاجتماعية والسياسية التي ترتكز عليها[2].

كرس باحثو المنطقة وعلماؤها قدرا لا يستهان به من الاهتمام تجاه دراسة التأثيرات الناجمة عن توافر الموارد المائية المشتركة التي تقع فوق سطح الأرض، فصار لدينا مجموعة كبيرة من البحوث المكثفة التي أجريت على أحواض الأنهار الثلاثة الرئيسة ذات الحدود المشتركة في الشرق الأوسط، وهي حوض نهر الأردن، وحوض نهر النيل وحوض نهري دجلة والفرات، ولكن الموضوع الذي طرحته مجموعة العمل يتمثل في ضرورة دراسة المياه الجوفية العابرة للحدود أو المشتركة، لا سيما من حيث أنشطة التعاون والنزاعات في الشرق الأوسط، إذ أن هذا الموضوع لم يلق ما يستحقه من دراسة، وتضم المنطقة عددا كبيرا من مستودعات المياه الجوفية، المتجددة وغير المتجددة، تتقاسمها حدود دول عديدة.[3]

---

1 صبرينة يونسي، **مرجع سابق**، ص 170.

2 سامر مخيمر وخالد الحجازي، **مرجع سابق**، ص 292.

3 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 29.

فهناك مياه جوفية مشتركة بين تركيا وسوريا، وسوريا والأردن، ولبنان وإسرائيل، ومصر وليبيا، وكذلك بين الكويت والمملكة العربية السعودية والعراق وغيرها، لذا فمن الأهمية بمكان الإلمام بشكل أكبر بمنظور وإجراءات الدول تجاه الاستخدام المشترك لموارد المياه الجوفية في الشرق الأوسط[1].

وعند الحديث عن ندرة المياه والنزاعات في العراق، تبرز أربع قضايا ملحة:

إذ تتعلق القضية الأولى بالبيئة الجغرافية للعراق، إذ أنه دولة مصب تقع نهاية مجرى نهري دجلة والفرات، مما يعرضه لمخاطر انقطاع إمدادات المياه نتيجة لما تقدم عليه دول المنبع من ممارسات متعمدة أو غير متعمدة، ويضاف إلى بعد الموقع الجغرافي للعراق بعدا آخر مرتبطا بالتغير المناخي، والتجفيف الدائم للمستنقعات، والتغير في المناخات المحلية والعواصف الرملية العابرة للحدود، والتخلي عن أولويات الاستثمار في البنية التحتية للأراضي الرطبة نتيجة لتوجهات الحركات السياسية.

وتتعلق القضية الثانية التي يواجهها العراق بالسياسة المائية لإقليم كردستان الناشئ، فبعد إعلان إقليم كردستان استقلاله الأمر الذي قوبل بالرفض من قبل الحكومة العراقية وتركيا وإيران وعدد من الدول الأخرى، بات من الصعوبة بمكان تصوّر مستقبل المشاركة الكردية في المعاهدات متعددة الجنسيات.

أما القضية الثالثة، فتتعلق بالنزاعات المائية بين العراق وتركيا وإيران، حيث يصرح العراقيون بأن السياسات التركية والإيرانية ألحقت الدمار بالنظم البيئية في شمال العراق، وأخيرا يواجه العراق قضية حرجة تتعلق باستخدام الماء كسلاح، حيث فتح الباب أمام الأطراف الفاعلة غير الحكومية لاستهداف السدود والبنية التحتية للموارد المائية، نظرا لسهولتها كأهداف واستغلالها كأسلحة استراتيجية ونفسية، ويزيد من حدة هذه القضايا الأربع سوء إدارة المياه والتغير المناخي وأنماط الهجرة والنزوح المتواصلين[2].

---

1 سامر محمد وخالد حجازي، **مرجع سابق**، ص 217.

2 محمد منيب الرفاعي، **المياه بين تركيا وسورية والعراق من وجهة نظر القانون الدولي**، مجلة الفكر السياسي، اتحاد الكتاب العرب، دمشق 2000، العدد 9 – 10، ص 177– 178.

وبالتحول إلى اليمن نجد أن قسما كبيرا من موارده المائية يتمثل في المياه الجوفية، حيث لا توفر الموارد المائية المتجددة سوى أقل من 10 في المائة فقط من الاحتياجات الوطنية المقدرة، ولا يرتبط النزاع المائي في اليمن ارتباطا مباشرا بالحرب الأهلية الجارية هناك، إلا أنه لا يمكن إنكار انعكاس هذه النزاعات العنيفة على مدى توفير الاحتياجات المائية للشعب اليمني، ومع ذلك فما تزال العوامل المحركة والديناميكيات واسعة النطاق التي سبقت الحرب الأهلية هي المنبع الأساسي لأزمة المياه اليمنية، وتنطوي الأزمة اليمنية على أربعة مجالات رئيسة يلزم إجراء المزيد من البحوث المكثفة بشأنها:

– أولها: وجود حاجة ماسّة لتوسيع مجموعات البيانات المتوفرة حول الموارد المائية اليمنية، وضرورة تطوير ونشر أنسب أساليب جمع البيانات على الهياكل الاجتماعية السياسية للدولة.

– ثانيها: قضايا لا تزال مهملة إلى حدّ كبير في اليمن وهي متعلقة بإدارة توزيع المياه وتدفقها، وإدارة الآبار، وفواتير إمدادات المياه المحلية، والمشروعات الغذائية الكبرى.

– ثالثها: ضرورة اهتمام الباحثين والعلماء بالسياسات المحلية في اليمن، لا سيما المتعلقة بالتوترات بين الأسر والأفراد، وتأثيرها في تزايد مخاطر الأمن المائي والغذائي.

– رابعها: ضرورة دراسة الأنشطة الزراعية ذات الاستهلاك المنخفض لمياه الري والتي تتميز بمقاومتها للجفاف وعائدها المرتفع[1].

لا يختلف لبنان والأردن عن غيرهما من بلدان المنطقة في أن محدودية الموارد الطبيعية لا ترجع إلى شح المياه، وإنما إلى عوامل خارجية وداخلية، ففيما يتعلق بالعوامل الخارجية، فإن الأردن لديه مشكلات مع لبنان وسوريا متعلقة بأغوار الأردن ومشكلات تقاسم نهر الأردن مع فلسطين وإسرائيل، ومشكلة حوض مياه الديسي الجوفية مع المملكة العربية السعودية، وتتمحور المشكلات الدبلوماسية المتعلقة بالمياه في لبنان حول تقاسم نهر الأردن، ومستودع مياه جوفية مع إسرائيل، ونهري العاصي والكبير مع سوريا، بالإضافة إلى المياه الجوفية الخاصة بنهر الوزاني ونهر الحاصباني اللذان كانا تحت سيطرة إسرائيل خلال فترة الاحتلال، وفيما يتعلق بالعوامل الداخلية، فإننا نتحدث عن انتهاء صلاحية البنية التحتية

1 قادري عبد الباقي أحمد، **مؤشرات العجز المائي في اليمن**، بحث منشور على الموقعwww.academia.edu : ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/02، الساعة: 00: 21.

المائية في لبنان، فنجد أنها في بعض مناطق لبنان تعود لقرن مضى، وبجانب المشكلات المتعلقة بالتلوث والتغير المناخي التي تعد عاملا مشتركا في المنطقة جلها، تضيف مشكلة تدفق اللاجئين والنازحين مزيدا من الضغوط الشديدة على الموارد المائية اللبنانية والأردنية[1].

وثمة عامل مشترك بين الحالات المذكورة أعلاه فيما يتعلق بمشكلات المياه لا ينبغي لنا التهوين من ندرة الموارد المائية في الشرق الأوسط، إلا أن أكثر القضايا إلحاحا لا علاقة لها بحجم الموارد المائية المتاحة، ونعني بذلك وجود عوائق غير فيزيائية حيوية تحد من إيجاد حلول فنية لمشكلات المياه في الشرق الأوسط.

ومن بين هذه العوامل على سبيل المثال لا الحصر: الاستقرار الاجتماعي- السياسي، والأمن، وقوانين حيازة الأراضي، وانخفاض الأسعار المتعلقة بالزراعة. [2]

كما أنه كانت مساعي الإمارات العربية المتحدة للهيمنة على البحر الأحمر فعلى مدار العقد الماضي، كانت الإمارات في سباق للفوز بحقوق تشغيل وإدارة الموانئ والمناطق الاقتصادية التي تقع بطول البحر الأحمر وصاحب هذا السباق حضور بحري إماراتي مكثف في خليج عدن ومضيق باب المندب بجانب وجود شركات أمنية إماراتية خاصة، وتدفعنا الأنشطة الإماراتية في البحر الأحمر إلى افتراض أن الإمارات تسعى لبسط هيمنتها على البحر الأحمر الذي يحتضن واحدا من أهم الممرات البحرية العالمية، إن لم يكن أهمها على الإطلاق، وقد فسرت العلاقات الدولية أن مثل هذا السلوك التي تنتهجه دولة صغيرة والاستراتيجيات المتعددة التي انتهجتها الإمارات لتحقيق هذه الهيمنة، وما تعلمته من سلوكيات الدول الصغيرة وردود فعل القوى الإقليمية، كمصر والمملكة العربية السعودية، والقوى الدولية، كالولايات المتحدة والصين وإسرائيل، تجاه الممارسات الإمارتية في البحر الأحمر[3].

---

1 محمود أبو زيد، **الأوضاع المائية في بلدان الوطن العربي**، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1993، ص 62 – 63.

2 حكيم غريب، **الصراع على المياه في الشرق الأوسط – الأبعاد الجيوسياسية**، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، 2170-1121 : ISSN – 12 (02) 2020، ص 181.

3 إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

وفي اختتام جلسة مجلس التعاون الخليجي المخصصة للأزمة التي بدأت في صيف عام 2017، وتأثيرها على الأمن المائي في دولة قطر فالأزمة الحالية بين دول مجلس التعاون الخليجي لم تتطور فجأة ولم تأت من فراغ، بل كانت لها جذورها التي تعود إلى الأزمة الدبلوماسية المعقدة التي وقعت في عام 2014، عندما سحبت المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والبحرين سفراءها من الدوحة، وهددت بشكل غير ملحوظ بإغلاق الحدود معها، واستجابة لهذا الوضع، شرعت دولة قطر في الاستعداد لأسوأ السيناريوهات، فعززت خططها الاستراتيجية لمواجهة أية ظروف طارئة، خاصة تلك المتعلقة بالغذاء والماء، ونظرا لاعتماد دولة قطر الشديد على استيراد المنتجات الغذائية، بدأت في تشكيل روابط تجارية وثيقة مع إيران وتركيا، وبدأت المؤسسة العامة للكهرباء والماء في قطر (كهرماء) في عام 2014 بالاستثمار في تقليل معدلات التسرب والهدر في البنية التحتية المائية حتى بلغت أقل من 5 في المائة في عام 2017، علاوة على ذلك دأبت دولة قطر طوال السنوات الثلاث الماضية على الاستثمار في القاعدة الصناعية المحلية لمياه الشرب، الأمر الذي برزت نتائجه بوضوح عندما استبدلت سريعا مياه الشرب المستوردة من السعودية بأخرى منتجة محليا عقب قطع العلاقات معها، وتكمن مشكلة المياه الرئيسة في دولة قطر في افتقارها للموارد المائية وليس سوء الإدارة، ورغم ذلك فما تزال هناك معضلة خطيرة تتعلق بكيفية تعامل دولة قطر مع ندرة المياه.[1]

وإذا أخذنا في الاعتبار أن مخزون المياه الجوفية في دولة قطر استنزف إلى حد كبير، فليس أمام البلاد سوى خيار واحد مطروح دوما على طاولتها يتمثل في الاستثمار في ابتكارات وتكنولوجيا تحلية المياه، ومع ذلك فإن عدم كفاءة محطات التحلية وقدراتها المحدودة في إنتاج المياه الصالحة للشرب سيظل مشكلة دائمة[2].

1 إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

2 إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

المبحث الثاني: أزمة المياه في الشرق الأوسط:

تحتل بعض المناطق لاسيما القاحلة منها قطاعا كبيرا من الشرق الأوسط فهي تعاني من موارد مائية محدودة، ولقد شهدت دول المنطقة خلال السنوات الأخيرة عجزا كبيرا في تلبية احتياجاتها الوطنية من الموارد المائية نتيجة لعدة عوامل، أهمها النمو السكاني مع تفاقم الآثار الناجمة عن التلوث والنفايات، مما نتج عنه حدوث تدهور كبير في نوعية وكمية وجودة المياه، إضافة إلى سوء إدارة المياه واستراتيجيات التنمية التي تعاني ضعفا على المستوى الداخلي للدول مما وسع الفجوة بين العرض والطلب، إضافة إلى تأثر المنطقة بالتغيرات المناخية الحالية مثل الاحتباس الحراري، مما شكل مصدر قلق كبير آخر، وكل هذا أدى إلى تفاقم الوضع، كما أن انعدام الأمن المائي فرض تحديا كبيرا آخر على التنمية الاقتصادية، وهو ما ينذر بأوضاع اجتماعية وسياسية خطيرة وغير مستقرة.[1]

حيث أصبحت هذه الدول بحاجة إلى المزيد من إجراء البحوث على الصعيدين الوطني والدولي حول السياسات والممارسات المتعلقة بالمياه وتحديد العوامل الاجتماعية والسياسية التي ترتكز عليها، وضرورة التعاون الفعال من أجل مصالح الدول المشتركة وتفادي نزاعات المياه خاصة في الشرق الأوسط في ظل ندرة المياه، وهذا من أجل تحقيق الأمن الغذائي في المناطق التي تعاني من نقص المياه وبالخصوص محاربة التنظيمات الإرهابية كتنظيم داعش ومحاولاته الرامية إلى إحكام السيطرة الاستراتيجية على المياه في مناطق متعددة من الشرق الأوسط، بالإضافة إلى تأثير مساعي تركيا الأخيرة لبناء السدود على نهر الفرات وعلاقاتها مع العراق وسوريا بشأن المياه وسياساتها في دول مجلس التعاون الخليجي.

فنلاحظ أن جانب من دول عديدة في الشرق الأوسط تتنافس فيما بينها على الموارد المائية التي تشهد ندرة على الصعيد الداخلي، بينما يركز جانبا منها على آلية تأثير التوترات والصراعات التي لها صلة بالموارد المائية المشتركة أو المنافسات المتعلقة بها على العلاقات بين دول المنطقة.

1 محمد أبو العلا محمد، **مشكلات المياه في الشرق الأوسط**، دار المعارف، القاهرة، 1994، ص 10.

ومن هذا المنطلق فإننا سنتناول هذا المبحث في مطلبين كنموذجين هامين، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى حرب المياه التركية السورية، بينما نتعرض في المطلب الثاني إلى التحكم الإيراني على مياه العراق.

المطلب الأول: حرب المياه التركية السورية:

تعد مياه الأنهار عنصرا هاما من عناصر الثروة الوطنية وهي بذلك ستخضع لمبدأ سيادة الدولة على أراضيها ومياهها الإقليمية؛ على أن يتفق هذا مع الحق المماثل لكل دولة متشاطئة مشتركة معها.

كما أن الماء ذي خصائص ذاتية كاملة النفع فلا يحتاج كغيره من الموارد الطبيعية إلى تدخل العمل البشري لتحويره كي يتغير ويعد جاهزا للانتفاع، لذلك فان مياه نهر الفرات يتوجب اعتبارها (إرثا طبيعيا مشتركا ما بين الدول المتشاطئة) فهو غير مملوك لأقوام مخصوصين، بل هو إرثا مشتركا.[1]

يخضع نهر الفرات لاتفاقين ثنائيين: اتفاق بين سورية وتركيا يحدد الحد الأدنى لمتوسط التدفق على الحدود السورية التركية؛ والاتفاق بين العراق وسورية يحدد توزيع مياه الفرات بين هذين البلدين.

في عام 1987 م وقعت سورية – تركيا ، بروتوكول التعاون الاقتصادي عبارة عن اتفاقية مؤقتة بشأن كمية المياه تنص على إصدار 16 مليار متر مكعب سنويا (500 متر مكعب / ثانية) على الحدود السورية التركية.[2]

وفي عام 1990 م وقعت العراق – سورية، اتفاقية المياه السورية العراقية تخصص مياه نهر الفرات وفقا لنسبة ثابتة تبلغ 42٪ إلى سورية و 58٪ للعراق.[3]

---

1 حكيم غريب، **مرجع سابق**، ص 177.

2 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 145.

3 أحمد النعيمي ، **تركيا والوطن العربي**، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، طرابلس، 1998م، ص247.

وفي عام 2009 م تناولت اتفاقية مجلس التعاون الاستراتيجي السوري التركي الأنشطة المشتركة في مجال المياه مثل تحسين نوعية المياه، وبناء محطات ضخ المياه والسدود المشتركة، وكذلك تطوير سياسات مشتركة للمياه.

بدأت تركيا حرب المياه على سورية بتخفيض كميات مياه نهر الفرات القادمة إلى سورية منذ أكثر من شهرين، وتم إطلاق العديد من النداءات والتحذيرات من نقصان في مياه الشرب والطاقة الكهربائية وانتشار الجفاف.

وتعاني المناطق الشرقية والشمالية الشرقية السورية وخاصة على ضفاف نهر الفرات من شح المياه، بسبب حجز مياه نهر الفرات من الطرف التركي، مما يزيد المخاوف من انتشار الأوبئة والأمراض وخاصة بوجود فيروس كورونا.

استمرت معاناة سكان شمال شرق وشرق سورية، بمختلف مكوناتهم، منذ اندلاع الحرب السورية، والتي سببتها حكومة انقرة واستغلتها، لتنفيذ أجنداتها في المنطقة، وترحيل السكان الأصليين من الأكراد في تلك المناطق، حيث أطلقت عدة عمليات عسكرية ضدهم، سقط بنتيجتها الالاف من الضحايا وتم تهجير آلالاف من المدنيين.[1]

لقد قامت قوات الاحتلال التركية بممارسة كل أنواع الاعتداء والحقد والكراهية بحق الكرديين السوريين وسكان شمال وشرق سورية، وأضافوا الى جرائمهم وانتهاكاتهم جريمة جنائية جديدة بقطعهم مياه نهر الفرات علاوة على كل اشكال القصف والخطف والقتل والتهجير و"التتريك" وسرقة وتخريب المعالم الاثرية.

1 تقرير الفيدرالية السورية لحقوق الانسان حول قيام الحكومة التركية بحربها الجديدة على سورية والسوريين عبر تخفيض كميات مياه الفرات عن سورية، ونقصان مياه الشرب والطاقة الكهربائية وانتشار الجفاف، كتبها Administrateur السبت, 15 أغسطس 2020 23:04، https://npasyria.com ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/05، الساعة: 9:02.

فقد تعمدت الدولة التركية خفض معدل مياه نهر الفرات بنسبة 60% من إجمالي الكمية التي تضخ إلى الأراضي السورية على مدى عقود, مع ارتفاع درجات الحرارة وحلول الصيف حيث موسم زراعة البساتين والأراضي الزراعية، وتحولت ضفاف النهر الذي تضخ منه مياه الشرب إلى عشرات المدن والبلدات إلى أرض قاحلة منذ أكثر من شهريين، إذ تقلص عرض النهر من 4 كم إلى 2 كم من مدخل النهر للأراضي السورية بالقرب من مدينة جرا بلس الى كل حوض الفرات.

الفرع الأول: الاعتداءات التركية على مياه الفرات:

بدأت تركيا مع منتصف السبعينات من القرن الماضي بإنشاء سلسلة من السدود على مجرى نهر الفرات, وأصبحت قادرة على التحكم بكميات مياه النهر على حساب المصالح المائية السورية، ولعل أكثر المشاريع التركية خطورة على المصالح السورية والعراقية هو مشروع غاب (GAP) المتعدد الأغراض, حيث يشمل مشاريع أساسية للري, وإنتاج الكهرباء فضلا عن مشروعات عدة في قطاعات أخرى.[1]

تكمن أهمية هذا المشروع بالنسبة لتركيا, أنه يوفر المياه اللازمة لري الأراضي في المناطق الجنوبية, والشرقية لتركيا, والتي تعادل نحو خمس مساحة الأراضي الزراعية الموجودة في تركيا, كما يوفر إنتاج الطاقة الكهربائية, وتهيئة فرص عمل جديدة, من خلال المشروعات الزراعية, والصناعية, والخدمية التي ستقام في منطقة المشروع، كذلك يتيح المشروع لتركيا إمكانية زيادة إنتاجها السمكي، في بحيرات المشروع, وزيادة الإنتاج الزراعي عند اكتماله, وإذا كان مشروع غاب هذا سيحقق لتركيا فوائد كثيرة, ويعزز من دورها الإقليمي المرتقب, فإن له آثارا سلبية على سورية, لما سيلحقه بها من أضرارٍ كبيرة, نتيجة لانخفاض حجم المياه التي تصل إليها من نهر الفرات, والتأثير السلبي لذلك على مياه الشرب ومشروعات الري والطاقة والبيئة وغيرها.[2]

1 محمد أبو العلا محمد، **مرجع سابق**، ص 106.

2 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 139.

تتزايد الاتهامات لتركيا باستخدام المياه ورقة لابتزاز جيرانها، خاصة الأكراد السوريين ، فتلجأ إلى قطع مياه نهري دجلة والفرات بصفة متكررة وقد بنت عدة سدود على النهرين، وهو ما يؤثر على حصص المياه القليلة التي تصل إلى كل من سورية والعراق.

وفي سورية، أدت السدود التي بنتها وتبنيها تركيا على نهر الفرات إلى تراجع حصة السوريين من النهر، إلى أقل من ربع الكمية المتفق عليها دوليا، وهي مستويات غير مسبوقة.

وأبرز تلك السدود هو سد أتاتورك في محافظة أورفا التركية والذي يعد أكبر سد في البلاد، فيما لا يختلف الوضع كثيرا بالنسبة إلى العراق فقد ساهمت الممارسات التركية في تراجع مستوى نهر دجلة بشكل كبير عبر سد إليسو الضخم الذي بنته تركيا على النهر.[1]

لقد أدى انخفاض منسوب مياه نهر الفرات الذي تتلاعب فيه الدولة التركية، إلى حدوث كارثة طالت توفير مياه الشرب لسكان مناطق شمال وشرق سوريا، إلى جانب انخفاض ساعات توليد التيار الكهربائي وتهديد الإنتاج المحلي من الأراضي الزراعية على ضفاف النهر، فقد خفضت الدولة التركية تدفق مياه نهر الفرات إلى الأراضي السورية منذ اكثر من شهرين، ما ينذر بكارثة قد تحل في الأشهر القليلة القادمة على كافة مناحي الحياة في شمال وشرق سوريا.[2]

ومع ارتفاع درجات الحرارة وحلول الصيف حيث موسم زراعة البساتين والأراضي الزراعية، تتعمد الدولة التركية مرة أخرى إلى خفض معدل مياه نهر الفرات بنسبة 60% من إجمالي الكمية التي تُضخ إلى الأراضي السورية على مدى عقود بحسب إدارة السدود.

إذ يعد النهر شريان الحياة لملايين السوريين في إقليم الفرات شمالي البلاد ومناطق أخرى كالرقة ودير الزور بالإضافة إلى تزويد ثاني أكبر مدينة في البلاد وهي حلب بمياه الشرب.

1 سامر مخيمر وخالد حجازي، **مرجع سابق**، ص 146.

2 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 134.

وقد نصت اتفاقية حول نهر الفرات أبرمت عام 1987 بين تركيا وسورية على حصول الأراضي السورية على 500 متر مكعب مياه في الثانية، أي ما يعادل 2500 برميل.

وتغذي مناطق شمال وشرق سوريا ثلاثة سدود على نهر الفرات البالغ طوله 600 كم داخل الأراضي السورية، وهو سد تشرين جنوب شرق مدينة منبج، وسد الفرات أكبر السدود السورية بالقرب من مدينة الطبقة ببحيرة تتسع 14 مليار متر مكعب من المياه، وسد الحرية بالقرب من مدينة الرقة.[1]

وتحبس 06 سدود تركية مياه نهر الفرات قبل تدفقها إلى سورية، من بينها سد أتاتورك ثاني أكبر السدود في الشرق الأوسط، والذي يخزن 48 مليار متر مكعب من المياه.

وتسقي مياه نهر الفرات ما يقارب 400 ألف هكتار من الأراضي المزروعة بالحبوب أهمها القمح إلى جانب البساتين وأشجار الفاكهة المنتشرة على طول ضفاف النهر في حوض الفرات شمال شرق سورية.[2]

وخلال عام 2017، بالتحديد قطعت الحكومة التركية المياه بشكل شبه كامل عن الأراضي السورية، لينخفض منسوب المياه إلى أدنى مستوى له في غضون 17 عاما، في كارثة مرعبة تقلصت فيه مياه نهر الفرات إلى 1 كم بعد أن كانت 4 كم، إذ تحول مجرى النهر إلى أرض قاحلة ما أدى إلى نفوق ملايين الأسماك.

فيما تزداد مخاوف المدنيين ممن تقع منازلهم على ضفاف نهر الفرات من ارتفاع منسوب المياه فجأة وغمر منازلهم، إذ غمرت المياه سابقا عشرات المنازل في القرى الغربية لمدينة كوباني إلى جانب إلحاق الأضرار بالأراضي الزراعية إثر تلاعب الدولة التركية بمنسوب المياه.[3]

---

1 محمود أبو زيد، **المياه مصدر توتر في القرن 21**، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1998، ص 68.

2 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 146.

3 هدير عادل، **حرب المياه، تركيا تضرب شمال سوريا بالعطش والظلام**، نشر في سياسة – غرفة الأخبار، نشر بتاريخ: 2021/03/19، الساعة: 9:11، https://al-ai.com ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/06، الساعة: 8:15.

الفرع الثاني: قطع المياه عن سورية حرب تركية جديدة تنتهك فيها المواثيق الدولية:

استخدمت تركية السدود والمياه سلاحا جديدا في حروبها المستمرة على سورية والعراق، عبر تحكمها بضخ كميات المياه التي تتبع من أراضيها من خلال عدد من السدود أكبرها في تركيا هو سد أتاتورك على الفرات الذي يعد ثاني أكبر سد في الشرق الأوسط، وأحدثها هو سد إليسو الذي تم افتتاحه في العام 2018، على نهر دجلة وذكرت تقارير إعلامية أن بناء السد أدى إلى انخفاض حصة العراق من مياه النهر بنسبة 60%.[1]

بينما تكفل سد أتاتورك بتراجع حصة السوريين من مياه الفرات إلى مستويات غير مسبوقة وتنذر بالأسوأ مع تراجعها الى اقل من ربع الكمية المتفق عليها دوليا.

ومؤخرا، قامت تركيا "بإغلاق بوابات عبور مياه الفرات إلى سورية، ما أدى إلى انخفاض منسوب المياه إلى حد كبير، الأمر الذي انعكس سلبا على توليد الكهرباء من سد الفرات وتضرر القطاع الزراعي".

وأن استمرار حبس تركيا لمياه نهر الفرات داخل أراضيها، انعكس سلبا على اقتصاد المجتمع والأمن الغذائي العام وعلى توفر مياه الشرب للمواطن، وأن مناسيب بحيرات السدود تراجعت بنسب كبيرة (بلغ منسوب بحيرة تشرين 322.42 متر مطلق عن سطح البحر، بتاريخ 2020/6/23، وبلغ منسوب بحيرة الفرات 301.29 متر في نفس التاريخ)، وهو منسوب منخفض جدا في مثل هذه الفترة من العام.

وتم تقليص ساعات توليد الطاقة الكهربائية من محطتي الفرات وتشرين بدءا من منتصف شهر حزيران، لتولد السدود الطاقة الكهربائية 10 ساعات فقط، بعدما كانت 18 ساعة يوميا، توزع على مناطق شمال وشرق سورية.

وطالبت الإدارة الذاتية لشمال وشرق سورية في وقت سابق، الأمم المتحدة والحكومتين السورية والعراقية «بالضغط على تركيا، حيال ما تنفذه من خرق واضح للمواثيق والقوانين الدولية، تجاه التعامل مع المياه الإقليمية».

1 مخاطر الأزمة المائية في العراق: الأسباب وسبل المعالجة، مركز الجزيرة للدراسات، أيار (مايو) 2018، https://aljumhuriya.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/06، الساعة: 44: 9.

ووجدت مدينة الحسكة نفسها أمام مخاطر العطش، حين خرجت محطة علوك مجددا من الخدمة، وذلك بعدما أقدمت تركيا على إيقاف ضخ المياه من المحطة في ريف مدينة سري كانييه " رأس العين", وهو ما يعني تهديد أكثر من مليون شخص بالعطش.[1]

وان "الجانب التركي يستخدم عبارة "المياه العابرة للحدود"، بدلا من الأنهر الدولية"، و تركيا "لا تعترف بالفرات ودجلة على أنهما نهرين دوليين أصلا، وإنما تعتبرهما نهرين عابرين للحدود"، وذلك كي يخضعا للسيادة المطلقة للدولة التي ينبع منها، وعليه تفترض أن "من حقها أن تتصرف في كمية المياه التي تمنحها للدولة الحوضية الأخرى، بينما تستخدم هي ما تشاء لسد حاجتها من مياه النهرين حاضرا ومستقبلا" وهو ما يعني "تتريك النهرين".[2]

أن السياسة المائية التركية "تقوم على حق السيادة المطلقة لتركيا على مواردها المائية في "حوض" دجلة والفرات داخل أراضيها، ولذلك تصرفت بشكل مطلق بمياه النهرين، ومن خلال تشييد السدود والمشاريع الإروائية والزراعية، ولا تزال مستمرة بنهج مقارب، من دون "مراعاة" حقوق الدول المتشاطئة معها".

في مقابل الموقف التركي من المجاري المائية، فإن الموقف السوري يؤكد على أن دجلة والفرات "مجار مائية دولية، وبالتالي تنطبق عليهما مبادئ القانون الدولي من حيث تقاسم المياه"، وأن "مبدأ تقسيم مياه دجلة والفرات، هو حق من الحقوق، ويجب أن يتم ذلك من خلال اتفاقيات ثنائية أو ثلاثية" فما يصل حدودها أو حدود العراق من مياه دجلة والفرات "ليس منّة من أحد، بل حق شرعي وفق الأعراف الدولية، ووفق بروتوكول عام 1987 الموقع بين تركيا وسورية"، وأن سوريا "مستمرة بحقها في تقاسم المياه وفقا للقانون الدولي، وليس وفقا للنظرة التركية وتعريفها للأنهار".[3]

---

1 قاسم البصري، **الاستيلاء التركي على مياه الفرات**، نشر بتاريخ: 11 حزيران 2021، https://aljumhuriya.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/06، الساعة: 44: 9.

2 يوسف محمود وقصي عطية، **مرجع سابق**، ص 135.

3 داليا إسماعيل محمد، **مرجع سابق**، ص 145.

المطلب الثاني: التحكم الإيراني في مياه العراق:

تعاني منطقة الشرق الأوسط من أزمة مائية خانقة، تنذر بحدوث صراعات واضطرابات إقليمية بسبب التنازع على المياه، وهو ما تنبأ به الأمين العام السابق للأمم المتحدة "بطرس غالي" سنة 1985م، حينما قال إن "الحرب المستقبلية في الشرق الأوسط ستخاض حول المياه، وليس السياسة"[1].

لم يسلم العراق الذي كان يتمتع بوفرة مائية من الأزمة، ودخل في دائرة الشح المائي لأسباب عديدة، منها ما هو داخلي، كأنماط الري القديمة وتهالك السدود والمنشآت المائية.

ومنها ما هو طبيعي، كتغير المناخ وارتفاع درجات الحرارة وقلة الأمطار غير أن أخطرها هو ما يرتبط بسياسة الدول المجاورة التي تسيطر على روافد المياه التي تصل إلى الأراضي العراقية، وقد احتدم الصراع المائي في السنوات الأخيرة بين إيران والعراق بسبب سياسة الحكومة الإيرانية المائية التي تحرم العراقيين من حصتهم المائية في الأنهار الحدودية المشتركة، وتسبب لهم مشاكل بيئية واقتصادية واجتماعية وأمنية تهدد استقرار البلاد وتؤثر على جميع مناحي الحياة فيها.

ولهذا اختار العراق اللجوء إلى القانون الدولي للفصل في هذا الصراع المصيري الذي تحكمه الأزمة المائية على جانبي الحدود، منطلقا من أحقية مطالبه، وفقا للاتفاقيات الثنائية، ومقررات القوانين الدولية.

الفرع الأول: الأزمة المائية في العراق:

يتمتع العراق بموارد مائية هائلة، تتوفر له من نهري دجلة والفرات وروافدهما وشط العرب، بالإضافة إلى المياه الجوفية، ومع ذلك فإن البلاد تعاني من أزمة مائية خانقة في الأعوام الماضية لأسباب خارجية وداخلية.

1 عبد الهادي محمد عبد الهادي، **الصراع على المياه .. تاريخ من العنف**، نشر بتاريخ: 18 يوليو 2021، الساعة: 20:00، https://masr.masr360.net ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/10، الساعة 11:18.

فخارجيا، كان العراق في وضع جيد فيما يتعلق بالمياه بسبب هذه الموارد المائية حتى 1970، ولكنه فقد بعد ذلك العام حوالي 40 بالمئة من هذه الموارد بالتدريج، بسبب السياسات المتبعة من جانب دول الجوار التي تمده بحوالي 90 بالمئة من المياه.

وفقد العراق القسم الأعظم من مصادره المائية بسبب تقليل تصريفات المياه الواردة إليه عن طريق نهر الفرات من تركيا وسوريا، والتي كانت تبلغ سنة (1933) حوالي (30) مليار متر مكعب، وبلغت هذه التصريفات (9.5) مليارات متر مكعب سنة (2021).

أما نهر دجلة فقد كانت تصريفاته (20.5) مليار متر مكعب، وانخفضت إلى (9.7) مليارات متر مكعب سنة (2021)، وهذا بسبب بناء سد "إليسو" من قبل تركيا، وتجفيف الأنهار وتحويل مجاريها من جانب إيران.[1]

وداخليا، يعد سوء إدارة الموارد المائية، وتهالك السدود وشبكات المياه، وغياب خطة مائية شاملة من أهم أسباب الأزمة التي يعانيها العراق، هذا بالإضافة إلى التغيرات المناخية، المتمثلة في ارتفاع درجات الحرارة وانخفاض معدلات هطول الأمطار، والتي تؤثر تأثيرا خطيرا على خزانات العراق، حيث يتبخر منها حوالي 8 مليارات متر مكعب من المياه كل عام.

وحذر تقرير للبنك الدولي مؤخرا من أن الموارد المائية في هذا البلد الذي يعد مهد حضارة بلاد الرافدين تتجه إلى انخفاض قد يصل إلى 20 بالمائة بحلول عام 2050 في حال استمرت ظاهرة تغير المناخ الحالية التي يصاحبها تراجع للأمطار وارتفاع لدرجات الحرارة، وبحسب التقرير، فإن ذلك يعني حرمان ثلث الأراضي المروية حاليا من حصتها المائية وتراجع الناتج المحلي بنسبة 4 بالمائة في وقت سيتضاعف فيه عدد السكان البالغ حاليا حوالي 40 مليون نسمة.

1 شفق نيوز، **أزمة نقص المياه في العراق: مخاطرها، مظاهرها، وآليات التعامل معها**، 11 أغسطس/آب 2021، https://bit.ly/3eKEuw3 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/11، الساعة: 11:32.

وبالنسبة إلى الملايين من هؤلاء يعني هذا الجفاف تراجع الطلب على العمالة بنسبة لا تقل عن 12 بالمئة في الأنشطة الزراعية، كما يعني التهجير القسري لنحو 7 ملايين شخص شكلت الزراعة والمياه مصدرا لحياتهم ودخلهم حتى الآن.[1]

في هذا السياق، أعلنت وزارة البيئة العراقية أن العراق أصبح خامس بلدان العالم من ناحية التأثر بالتغيرات المناخية المسببة للجفاف، ووفقا لتوقعات "مؤشر الإجهاد المائي" فإن العراق سيكون أرضا بلا أنهار بحلول عام 2040، ولن يصل النهران العظيمان، دجلة والفرات، إلى المصب النهائي في الخليج العربي.

وتضيف الدراسة أنه في عام 2025 ستكون ملامح الجفاف الشديد واضحة جدا في عموم البلاد مع جفاف شبه كلي لنهر الفرات باتجاه الجنوب، وتحول نهر دجلة إلى مجرى مائي محدود الموارد.[2]

1. واردات العراق المائية من إيران:

تعتمد الموارد المائية في العراق بصورة رئيسة على نهري دجلة والفرات اللذين يجريان من تركيا شمالا باتجاه الجنوب، ويلتقي النهران جنوب العراق في القرنة ليشكلا ما يعرف بشط العرب، ويأتي معظم مياه النهرين من تركيا وإيران، وتزود الروافد الإيرانية من المياه العابرة للحدود العراق بحوالي 12 بالمئة من المياه التي يحتاجها.

1 DW2– **ماذا سيحل باقتصاد العراق بدون دجلة والفرات؟** 7 ديسمبر/كانون الأول 2021، https://bit.ly/3zm4Z4z ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/12، الساعة: 9:35.

2 الجزيرة، العراق بلا أنهار عام 2040.. هذه قصة أزمة المياه، 14 يناير/كانون الثاني 2019، https://bit.ly/3sQE937 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/12، الساعة: 9:48.

وتأتي هذه المياه عبر مجموعة من الأنهار التي يمكن تقسيمها على النحو التالي:

– الفئة الأولى: وتتمثل في منابع الأنهار الكبرى وروافدها في المرتفعات الإيرانية إلى الشرق من حدود العراق الوطنية، وبالأخص نهر الزاب الأسفل، الذي يغذي سد دوكان ويصب بنهر دجلة إلى الشمال من مدينة بيجي، ونهر ديالى الذي يغذي سدي دربندخان وحمرين ويصب في دجلة إلى الجنوب من بغداد.

– الفئة الثانية: وهي الأنهار ومجاري السيول الموسمية، وخاصة في محافظة واسط جنوب مدينة الكوت بين مدينتي شيخ سعد وعلي الغربي، وفي محافظة ميسان وأشهرها نهرا الطيب ودويريج.

– الفئة الثالثة: وتتمثل بمياه النهرين الكبيرين "كرخة" و"كارون"، حيث يصب الأول في هور الحويزة جنوب شرق مدينة العمارة، والذي يغذي بدوره نهر دجلة شمال القرنة عن طريق نهر الكسارة، وشط العرب جنوب القرنة عن طريق نهر السويب، أما نهر كارون فيصب في شط العرب حوالي (30) كم جنوب مدينة البصرة.

– الفئة الرابعة: وهي مياه شط العرب التي تتكون من ماء الأنهار الأربعة الكبرى: دجلة والفرات وكرخة وكارون، والتي تتأثر بظاهرة المد والجزر الطبيعية وتمتزج وفقها بمياه البحر التي تتسبب برفع مناسيبها في الشط أو خفضها تبعا لتلك الظاهرة الطبيعية.[1]

وتجلب الوديان ومجاري السيول والأنهار الموسمية بين البلدين في مواسم الفيضان كميات كبيرة من المياه الجارفة، بعضها يصب في هور السناف ثم هور الحويزة، كما في حالة نهر دويريج والطيب اللذين يزيد إيرادهما السنوي على مليار متر مكعب أحيانا، وبعضها الآخر يندفع إلى العمق العراقي في محافظة واسط.

، تم الاطلاع عليه بتاريخ: https://bit.ly/3sSHUoQ، ملف المياه المشتركة بين العراق وإيران، 2 يناير/كانون الثاني 2014، DW1

2022/06/12، الساعة: 10:23.

ويغطي مساحات واسعة من الأراضي بسبب انبساطها، فتتحقق معه فوائد بيئية وأيكولوجية مهمة، إلا أنه يسبب في بعض الأحيان أضرارا كبيرة في الممتلكات والمزارع والأحياء والقرى المنتشرة في المساحات المنخفضة.

2. السياسة المائية الإيرانية:

مع زيادة الجفاف إلى جانب الحاجة المتزايدة لتعزيز الأمن الغذائي لعدد متزايد من السكان في ظل العقوبات القاسية التي تفرضها أميركا والغرب على إيران، تشعر طهران بالقلق إزاء تحقيق المزيد من الاكتفاء الذاتي وزيادة الصادرات الزراعية لزيادة عائدات التصدير من المنتجات غير النفطية.

وتعتبر كمية المياه التي يمكن لإيران أن تستغلها من الأنهار الرافدة لنهر دجلة، وعبر مصادر أخرى، مهمة لها ضمن جهودها الطويلة الأمد لتنويع الاقتصاد وزيادة عائدات الصادرات غير النفطية، لا سيما عندما تكون عائدات تصدير النفط منخفضة للغاية بسبب العقوبات.

ولتحقيق هذا الهدف، تدعي الحكومة الإيرانية الملكية الرسمية لجميع مياه البلاد، مع إعطاء السكان المحليين الأولوية في الاستخدام.

وتعد محافظة خوزستان الواقعة في جنوب غرب إيران أكبر مساهم في الإنتاج الزراعي الإيراني، حيث تزايد إنتاج المحافظة بشكل مستمر منذ 2010–2011، وذلك بعد أن ارتفع من حوالي 11.05 مليون طن في الفترة 2010–2011 إلى ما يقرب من 15.2 مليون طن في 2016–2017، لينخفض بعدها إلى حوالي 12.7 مليون طن.

وبناء على الإحصاءات الرسمية فإن المحافظات الإيرانية الخمس المتاخمة للعراق، وهي "خوزستان، أذربيجان الغربية، كرمانشاه، كردستان، وإيلام"، تشكل مجتمعة ما يقرب من 29.2 بالمائة من إجمالي إنتاج المحاصيل في إيران.[1]

1 ISPI, **Iran's Upstream Hegemony and Its Water Policies Towards Iraq**, 26-02-2020, https://bit.ly/32KvxjZ ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/12، الساعة: 13:12.

كانت الزيادة في الإنتاج الزراعي من المحافظات المتاخمة للعراق، والتي تنتج ما يقرب من ثلث الاحتياجات الزراعية لإيران، ممكنة بفضل الحفاظ على المياه والتحكم في الكميات التي تتدفق إلى الجار وتخفيضها حينا ومنعها حينا آخر، وهو ما أثر على الري ومياه الشرب في دولة المصب.[1]

ولتحقيق هذه الخطة طويلة الأمد، اتخذت الحكومة الإيرانية العديد من الإجراءات في ظل أزمة المياه التي تعاني منها البلاد.

وكانت منطقة الغرب المحاذية للحدود العراقية هي حجر الزاوية في هذه الإجراءات، وهي المنطقة التي تنبع منها الأنهار التي تمد العراق بحصته من المياه المشتركة القادمة من الأراضي الإيرانية، وتقدر بـ10.2 مليارات متر مكعب.

في هذا السياق، أدخل الرئيس الإيراني السابق حسن روحاني، ما يسميه مشاريع الري "الحديثة" على طول الحدود الغربية مع العراق، بهدف مضاعفة حجم المنتجات الزراعية الإيرانية أربع مرات.

وتعتمد هذه المشاريع على إنشاء عدد كبير من السدود الصغيرة، وفي هذا الإطار أعلنت إيران عام 2019 عن خطط لبناء 109 سدود على مدار عامين تقريبا، وإعادة توجيه المياه الزائدة في خزانات السدود إلى المحافظات الأخرى المعرضة للجفاف في جميع أنحاء البلاد.[2]

وعلى الرغم من افتقار طهران خطة مائية شاملة، ترى الحكومة الإيرانية ضرورة اتباع سياسة مائية صارمة تسمح لها باستخدام موارد المياه المتدفقة إلى العراق بشكل كامل، ويأتي هذا مدفوعا بتوقعات الخبراء بأن تفقد المحافظات الإيرانية الغربية احتياطياتها من المياه في مرحلة قادمة بسبب تدفقها السريع إلى العراق.[3]

---

1 Ibid. https://bit.ly/32KvxjZ

2 MEI, Water scarcity could lead to the next major conflict between Iran and Iraq, 18-03-2021, https://bit.ly/31pzlGM ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 22:25.

3 المعهد الدولي للدراسات الإيرانية (رصانة)، **السياسات المائية لإيران مع العراق**، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2021، https://bit.ly/3qFCF9d

وكانت خطة التنمية الوطنية الخامسة في طهران للأعوام 2010-2015، قد نصت على ضرورة منع تدفق المياه عبر إيران إلى البلدان المجاورة، وعلى إعادة تحويل تلك المياه إلى الجمهورية.

ولتنفيذ هذه الخطة، تسير الحكومة الإيرانية في ثلاثة مسارات متوازية، تؤدي كلها إلى نتيجة واحدة، تتمثل بحرمان العراق من حصته المائية، وهي عبارة عن:

1- التوسع في بناء السدود:

توسعت إيران في بناء السدود خلال العقود الثلاثة الماضية للمحافظة على المياه والتحكم في حركتها، وتجاوز عدد ما أقامته من سدود 600 سد، وهو أمر حتمي بالنسبة لها لتحقيق أهدافها الإستراتيجية، وكان النصيب الأكبر من السدود الإيرانية التي تدخل ضمن المشاريع الزراعية والكهرومائية للأنهار العابرة للحدود بين إيران والعراق، ومنها نهر سيروان وكارون وكرخة والوند والزاب الصغير، وهي السدود التي لا تحرم بغداد من حقوقها المائية فحسب، وإنما تسبب له مشكلات بيئية وصحية سوف يعاني منها العراقيون على مدى طويل، وتسببها نوعية المياه التي تصل إلى العراق.

وتقوم هذه السدود بحبس المياه وتغير مجاريها قبل الدخول إلى الأراضي العراقية، ففي منطقة حوض نهري سيروان والزاب الأسفل اللذين يشكلان روافد نهر دجلة بعد دخولهما العراق من محافظة السليمانية، جرى تشييد 9 سدود بعد عام 2011، وبإمكان هذه السدود حجز ملياري متر مكعب من المياه، ما يعرض أكثر من ثلاثة ملايين إنسان إلى خطر فقدان مصادر معيشتهم وغذائهم[1].

وقطعت إيران في السنوات الأخيرة مياه النهرين بالكامل خلال فصل الصيف، مما أثر بشكل كبير على المخزون المائي لسد دربندخان ودوكان في محافظة السليمانية، وكذلك على المواطنين والزراعة في حوض النهرين.

أما نهر كارون الذي هو من أهم روافد شط العرب فقد أقامت طهران عليه العديد من السدود، لأغراض الزراعة وتوليد الكهرباء، وأهمها سد دز، والذي أقيم على نهر دز، أحد

1 كتابات، حصار السدود الإيراني لمياه العراق، 3 أبريل/نيسان 2021، https://bit.ly/3zer1WR ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 11:51.

روافد كارون، وسد كارون 1 الذي يعد أضخم سد في إيران، وكارون 2، وسد دز التحويلي، وسد كودفند التحويلي.[1]

2- تحويل مجاري الأنهار:

لم تتوقف سياسة طهران المائية عند حبس المياه العابرة للحدود وراء السدود التي أقامتها للتحكم في المياه التي يحصل عليها العراق، وإنما تجاوزت ذلك إلى تحويل مجاري الأنهار بشكل كامل إلى داخل الأراضي الإيرانية.

كما قامت تحويل نهر كارون الذي كان يصب في شط العرب، حيث حولته طهران إلى مناطق بهمنشير بعد عام 2003، ويعد تحويل مياه نهر سيروان من خلال الجزء الثاني من مشروع سد داران أبرز أشكال تحويل مياه الأنهار في الجمهورية، وذلك عبر النفق المائي "نوسود" الذي بنته في منطقة هورامان في كردستان إيران. وسيغير مجرى المياه للاستفادة منها في مشاريع الري وإنتاج الكهرباء.

وإذا كان المشروع يمثل نعمة كبيرة لإيران فإنه يعتبر نقمة وأزمة كبيرة بالنسبة لمحافظات حلبجة والسليمانية وديالى العراقية.

3- نقل المياه عبر الأقاليم:

عرفت إيران عمليات نقل المياه عبر الأقاليم المختلفة في السنوات الماضية كأحد الحلول السريعة، وربما غير المدروسة، لأزمتها المائية، وذلك من خلال نقل المياه من بعض المحافظات التي توجد بها وفرة مائية إلى مناطق أخرى تعاني من العجز المائي، أو إلى مناطق الصناعات التي تحتاج إلى كميات ضخمة من المياه.

في هذا الإطار، طورت طهران مشاريع واسعة النطاق لنقل المياه، كانت نتيجتها حرمان المحافظات الغربية المتاخمة للعراق من المياه التي تشتد الحاجة إليها، والتي نقلتها الحكومة إلى المحافظات الوسطى والشرقية في إيران.[2]

---

1 عبدالأمير أحمد، **الأنهار الحدودية المشتركة بين العراق وإيران**، مجلة تكريت للعلوم، العدد 1، 2012، ص384.

2 Pacific Council, Water Diplomacy Not Enough to Fix Iran-Iraq's Water

وكان أبرز هذه المشاريع في نهر كارون، حيث نقلت طهران في عام 2000 المياه من سدود أعالي كارون إلى محافظتي أصفهان ويزد في وسط إيران، وذلك باستخدام الأنابيب لمسافة تصل إلى أكثر من 1000 كم.[1]

وهو ما يهدد بالانخفاض المستمر في موارد المياه في المناطق التي تنقل منها، وفي مقدمتها المحافظات الجنوبية والغربية المحاذية للعراق.

الفرع الثاني: أثر السياسات الإيرانية على العراق:

أثرت الأزمة المائية الإيرانية الآخذة في الاتساع على بغداد بسبب السياسات التي يتبعها النظام الإيراني في معالجة تلك الأزمة، والتي يعتمد في جزء كبير منها على استخدام موارد المياه العابرة للحدود، ومنها تلك المشتركة مع العراق، الأمر الذي يؤدي إلى تقلص حصته منها، وهو ما تترتب عليه آثار سلبية عديدة على مختلف نواحي الحياة، بيئية واقتصادية واجتماعية وأمنية، خاصة وأن طهران تنتهج نهجا أحاديا لا يأخذ مصالح بغداد المائية بعين الاعتبار، وقد أدت السياسة المائية الإيرانية إلى ظهور جملة من المشاكل في العراق، يمكن حصر أهمها فيما يلي:

- **التلوث والكوارث البيئية:** أدى انخفاض منسوب المياه في الأنهار العراقية بسبب السدود التي أقيمت عليها في بلد المنبع إلى وجود حالة غير مسبوقة من التلوث وارتفاع منسوب الملوحة فيها، منها تلوث مياه الشرب وتضرر الثروة السمكية والحيوانية في مناطق مختلفة، وقد شهدت محافظة البصرة تسمم آلاف الحالات إثر تلوث مياه الشرب، حيث سجلت في تلك المحافظة تلوثا كيميائيا بنسبة 100 بالمئة وجرثوميا بنسبة 50 بالمئة، كما شهد العراق ظاهرة نفوق الأسماك بشكل كبير، وكشفت منظمة الصحة العالمية أن سبب ذلك يتمثل بارتفاع نسب المعادن الثقيلة والأمونيا والبكتيريا القولونية في مياه نهري دجلة والفرات[2].

Dispute, 20-03-2019, https://bit.ly/3FPuQEl

1 حسين عيشون، **الأساس القانوني للمياه العراقية**، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 59، 2020، ص165.

2 Sputnik عربي، خبير عراقي: **الجفاف سيدفع الملايين للهجرة نحو وسط وشمال البلاد**، 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2021، https://bit.ly/3JAZvHy ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 12:01.

كما زادت نسبة الملوحة في شط العرب الذي يتكون من التقاء نهري الفرات ودجلة جنوبي العراق، وذلك بسبب نقص المياه المتدفقة من النهرين.

– **تقليص الرقعة الزراعية:** عرف العراق تاريخيا كدولة زراعية، ولكن ندرة المياه والتغيرات البيئية توشك أن تفقده هويته الزراعية، وذلك بعد تقلص رقعة الأرض الزراعية بسبب التصحر الناتج عن قلة المياه المطلوبة للري، بالإضافة إلى التغيرات المناخية، وتذكر تقارير رسمية أنه من أصل 24 مليون دونم (24 مليون كيلومتر مربع)، لا يزرع اليوم سوى ستة إلى ثمانية ملايين دونم، فنقص مليار متر مكعب واحد من حصة العراق المائية يعني خروج 260 ألف دونم من الأراضي الزراعية من حيز الإنتاج[1].

– **أزمة الطاقة الكهربائية:** كان لأزمة المياه الإيرانية تداعيات أخرى على العراق في مجال الطاقة، لعدم قدرة إيران على تزويد البلاد بالطاقة الكهربائية على أساس اتفاقية ثنائية بين البلدين، وذلك نظرا لانخفاض إنتاج الطاقة الكهرومائية بشكل كبير منذ عام 2017 مع تخزين السدود كميات أقل من المياه في الصيف.[2]

– **النزوح الاضطراري:** شهد العراق حركة ملحوظة للهجرة الداخلية من المحافظات التي عجز سكانها عن الاستمرار في زراعة أراضيها بسبب عدم توفر مياه الري، وكانت المنظمة الدولية للهجرة (IOM) أصدرت تقريرا في يوليو/تموز 2020، حذرت فيه من أن خطر النزوح يظل قائما بسبب استمرار أزمة نقص المياه التي تواجه السكان في العراق، وذكرت المنظمة التابعة للأمم المتحدة أن هناك حوالي 21,314 عراقيا نزحوا من المحافظات الوسطى والجنوبية بسبب شح المياه المرتبط بارتفاع نسبة الملوحة أو تفشي الأمراض المنقولة بسببها.[3]

---

1 Independent عربية، **هل فقد العراق هويته الزراعية؟**، 29 أكتوبر/تشرين الأول 2021، https://bit.ly/3mHR2bZ

2 ISPI, **Iran's Upstream Hegemony and Its Water Policies Towards Iraq**, 26-02-2020, https://bit.ly/32KvxjZ. تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/16، الساعة: 12:06.

3 إيلاف، **تحذير أممي من أزمة مياه عراقية بتأثيرات سلبية أمنية واقتصادية**، 9 يوليو/تموز 2020، https://bit.ly/3qxVECA ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 14:56.

– **الاضطرابات الأمنية:** تنذر المظاهرات التي تخرج في العراق احتجاجا على شح المياه بحدوث "اضطرابات أمنية، قد يتسع نطاقها وتصل إلى حد التمرد حال استغلالها من جانب جهات سياسية، وقد شهد العراق مظاهرات عديدة من هذا النوع، منها تلك التي خرجت في كثير من المحافظات للمطالبة بزيادة الحصص المائية.

– **التدخل في الشأن السياسي:** تستخدم إيران المياه كسلاح للسيطرة على الفصائل والجماعات السياسية العراقية حسبما أفاد العراقيون أنفسهم.

1. فشل المفاوضات واللجوء للتدويل:

لم تفلح مساعي بغداد للوصول إلى حل لأزمة المياه عن طريق المفاوضات مع الجانب الإيراني في دفع طهران إلى مراجعة سياساتها المائية التي تحرم العراق من حصته في المياه العابرة للحدود، وتضعه أمام كارثة بيئية واجتماعية وأمنية غير مسبوقة، ولم يعد أمام بغداد إلا اللجوء إلى المجتمع الدولي لإجبار إيران على الالتزام بالمعاهدات الثنائية والدولية الخاصة بالمياه المشتركة.

– **اللجوء إلى التدويل:** وصلت مفاوضات المياه بين العراق وإيران إلى طريق مسدود لعدم تجاوب طهران مع مطالب بغداد وتمسكها بالسياسة المائية التي تضر ببغداد ولم تسفر اللقاءات المشتركة بين الطرفين عن إجراءات عملية لإنهاء هذه الأزمة.

وقد عبر وزير الموارد المائية العراقي مهدي الحمداني، وتحدث عن تأزم هذه المفاوضات ووصف الجانب الإيراني بالتعنت، وفي سبتمبر/أيلول 2021، قال الوزير إن بلاده لم تتوصل إلى اتفاق مع إيران بشأن حصة العراق المائية، وأنها بدأت بإجراءات "تدويل الملف عبر إرسال مذكرة رسمية لوزارة الخارجية العراقية من ثماني صفحات معدة بشكل محكم".[1]

ولفت إلى أن العراق يمتلك أوراقا مهمة للحصول على حقوقه المائية، مضيفا: "لدينا مؤشرات بأن إيران تقوم بحفر أنفاق وتغيير مجرى المياه"، وأشار الوزير إلى وجود مخالفات إيرانية للقوانين الدولية بشأن المياه وأن العراق أبلغها رسميا بمخالفاتها، ولم يحصل على رد.

1 العرب، **العراق يهدد إيران بمحكمة العدل الدولية لمنع تحويل مجاري الأنهار**، 23 سبتمبر/أيلول 2021، https://bit.ly/3mSTIU5 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 9:10.

وأضاف أن "اللجوء إلى محكمة العدل الدولية هو ورقتنا مع إيران، وليس لدول المنبع الحق في حجز المياه"، ويستند الجانب العراقي في لجوئه للجهات الدولية إلى الاتفاقيات الثنائية بين البلدين، بالإضافة إلى مقررات القوانين الدولية المنظمة لتقاسم المياه العابرة للحدود[1].

فعلى المستوى الثنائي، نصت اتفاقية الجزائر 1975 على اقتسام شط العرب بين البلدين، وألحقت بالاتفاقية عدة ملاحق، منها ملحق بتاريخ 26 ديسمبر/كانون الأول من العام نفسه، ويشمل تفصيلات حول اقتسام المياه الحدودية بينهما.

2. الخلاف حول اتفاقية الجزائر 1975:

تعد اتفاقية الجزائر الموقعة في عام 1975 بين إيران والعراق من المرتكزات المهمة التي ترتكز عليها بغداد في موقفها المائي من طهران لما نصت عليه من بنود تتعلق بتنظيم إمدادات المياه بين البلدين.

وتتضمن الاتفاقية مجموعة من البنود، أهمها تقاسم شط العرب بين الدولتين، واحتوت على بروتوكولات لتنظيم عملية توزيع مياه الأنهار القادمة من الأراضي الإيرانية باتجاه العراق، وتحدد كيفية التصرف بـ 42 نهرا ووديا.

ألغى الرئيس الأسبق صدام حسين عام 1980، اتفاقية الجزائر ولم تعترف بها الحكومات العراقية المتعاقبة، وطلبت في أكثر من مناسبة مناقشة تعديل بنودها أو عقد اتفاقية جديدة[2].

وأقدم العراق على تدويل القضية لعدم استجابة الجانب الإيراني لمطالبه المشروعة.

– **الرد الإيراني:** تنتهج طهران نهجا مراوغا في ردها على اتهامات بغداد بحرمانها من حصتها من المياه المشتركة، حيث تتناقض أقوال مسؤوليها مع أعمالهم التي لا يمكن إنكارها على أرض الواقع، وتتعامل الحكومة الإيرانية في صراعها المائي مع العراق على أنه أزمة داخلية، لا إقليمية، معتمدة في ذلك على الأوضاع الداخلية في بغداد التي تعاني أزمات سياسية واضطرابات أمنية، مستغلة عدم وجود موقف عراقي قوي في مواجهة ممارساتها بسبب الانقسام الطائفي وسياسة المحاصصة التي تقدم المصالح الفئوية على الوطنية.

---

1 العربية، وزير الموارد المائية: اللجوء لمحكمة العدل الدولية هي ورقتنا مع طهران، 22 سبتمبر/أيلول 2021، https://bit.ly/3mQwa28 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 12:18.

2 MDEAST، وزير الموارد المائية العراقي: عدم الاعتراف باتفاقية الجزائر أضر بالعراق أكثر من إيران، 26 يوليو/تموز 2021، https://bit.ly/3mRhfVD ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 12:23.

وفيما يخص اتفاقية الجزائر 1975، تؤكد إيران أنها لم تنقض الاتفاقية، وتعلن تمسكها بها رغم ما تتخذه من إجراءات تتناقض مع ما نصت عليه الاتفاقية بشأن المياه، وتستغل نقطة الضعف الموجودة فيها للضغط على العراق الذي يجد نفسه أمام خيارين أحلاهما مر[1].

غير أن هذا القانون ما يزال يعتريه كثير من الغموض لأن القانون الدولي يستند في مثل هذه الأمور إلى حد كبير على الاتفاق بين الدول من خلال المفاوضات الثنائية.

1 الغد، **الدبلوماسية لحل مشكلة المياه العراقية مع تركيا وإيران**، 15 سبتمبر/أيلول 2021، https://bit.ly/3EPjsXB ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 12: 29.

الخـــاتـــمـــــة

إن عنصر الماء ضروري لكل كائن حي، وتقوم عليه حياة البشرية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، والشيء المميز في المياه أنها متنوعة فمنها الوطنية، ومنها الدولية والتي تخضع لسيادة أكثر من دولة مشكلة بذلك أجزاء من أقاليمها أو معالم لرسم حدودها مع الأقاليم المجاورة لها، ومن خلال الدراسة المقدمة آنفا يظهر لنا أن الاعتبارات السياسية والاقتصادية ذات تأثير بالغ على النظام القانوني الذي يحكم استغلال الموارد المائية المشتركة بين الدول خاصة المجاورة منها، الشيء الذي صعب من عملية وضع قواعد ثابتة في هذا المجال فكل الدول تضع في اعتباراتها عند التخطيط عنصر المياه لاستراتيجياتها المستقبلية بما يخدم مصالحها، الأمر الذي يفسر المكانة الهامة للمياه في إعادة توزيع خريطة القوى السياسية ويجعلها كسلاح بديل يستعمل كوسيلة ضغط لفائدة دول المنبع.

فلطالما استعملت المياه كورقة ضغط للحصول على الامتيازات السياسية مثلما رأينا من خلال ما سبق في الشرق الأوسط كنموذج حي، خصوصا بين تركيا وسوريا، وإيران والعراق، ضف إلى ذلك سياسة إسرائيل اتجاه الأردن وفلسطين، إلى جانب محاولة إدخالها مجال التجارة كسلعة قابلة للبيع للدول الأخرى، مثل مشروع أنابيب السلام التركية.

تنتهي هذه الدراسة بالتأكيد على المسائل القانونية بشكل أساسي بالرغم من أهمية الجوانب السياسية لمشكلة المياه المشتركة في العالم وحجم أثرها على النزاعات الدولية، خصوصا فيما يتعلق بطبيعة النزاع الناشئ عن استخدام المجاري المائية الدولية والتي تشكل بحد ذاتها قضايا ذات صبغة مركبة من مزيج قانوني، اقتصادي، اجتماعي، سياسي، علمي.

كما نستخلص من خلال ما سبق أن منازعات المياه تشمل فئات واسعة من الخلافات المحتملة حول المجاري المائية الدولية التي تحقق الأمن المائي للدول بما يخدم مصالحها، فقد يرتبط جزء منها بالمنازعات الحدودية وآخر بالملاحة، أو المنازعات المتعلقة باستخدامات المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية، من خلال الحصص المائية لكل دولة، والاستخدام المنصف الغير ضار بالدول المشتركة في نفس المجرى المائي، وبالتالي يمكن القول أن الماء أصبح سلاحا قويا يستعمل كوسيلة ضغط في النزاعات الدولية التي تشترك فيها كلا من النزاعات القانونية والسياسية، سواء من حيث تعارض المصالح الحيوية للدول المشتركة في نفس المورد المائي أو

لعدم احترام المعاهدات الدولية المبرمة بينها أو لمخالفة قواعد القانون الدولي بصفة عامة بالإضافة إلى طبيعته العلمية الفنية فهو نزاع ذو طبيعة مركبة ومختلطة.

وبالتالي نستنتج أن الأمن المائي خاصة المتعلق بالدول المجاورة أصبح من الأولويات بوضع استراتيجيات وبرامج خاصة لحماية مصالحها نظرا للتهديدات المحيطة بها من جراء النقص الكبير الذي تعاني منه خاصة تلك التي تشترك فيه من جانب الموارد المائية بأنواعها في ظل التغيرات والمعطيات الراهنة مثلما رأينا في منطقة الشرق الأوسط.

ومن خلال دراستنا للموضوع يمكن استخلاص النتائج التالية:

* تعتبر مسألة المياه تحديا أساسيا متعدد الأبعاد السياسية، الاقتصادية، والاجتماعية، والأمنية، ومنه فإن العلاقات الدولية لم تعد ترتكز على التطور التاريخي أو الحوار الجغرافي أو التشابه الديني، بل أصبحت المصالح المتبادلة والقضايا المشتركة والتعاون الإقليمي من القواعد الأساسية التي تتحكم في مسار العلاقات والسياسات بين الدول.

* لقد بدأت ندرة المياه تتفاقم يوما بعد يوم، نظرا لطبيعة المخاطر والتهديدات البيئية التي تؤثر على الموارد المائية، وما يزيد من حدة الأمر هو التوجه في غالب الأحيان إلى اعتبار هذه الموارد كورقة سياسية واقتصادية للحصول على الامتيازات، بالرغم من تعدد مقاربات الفقه القانوني الدولي الذي يهتم بالتعاون المائي أو الصراع على الموارد المائية التي تتعرض للنزاعات الدائمة بالطرق السلمية ووضع مقاربة وقائية للحيلولة دون مثل هذه النزاعات التي قد تؤدي إلى مزيد من التعقيدات في العلاقات الدولية.

* إن فكرة الحروب على المياه أصبحت تخاض بشكل خاص في الشرق الأوسط التي تعتبر من أخطرها تعقيدا، إضافة إلى المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تعرفها المنطقة ،حيث أن ندرة المياه وشحها، وكذلك اعتبار منابع هذه الموارد الأساسية تأتي من منابع خارجية بالإضافة إلى عدم احترام هذه الدول لقواعد القانون الدولي بالإضافة إلى سعي بعض الدول في المنطقة إلى تحقيق استراتيجيتها المائية، لذلك أصبحت المياه عنصر قوة توظفه تلك الدول كورقة ضغط سياسية يهدف تحقيق أهدافها وتشكيل نظام شرق أوسطي بالصراع على المياه الذي تزداد خطورته بشكل مستمر من خلال التحالفات التي تهدد الأمن المائي للدول العربية، والتحركات من أجل الضغط عليها بالإضافة إلى اختلاف وجهات

النظر بين الدول المشاطئة، من حيث الإعتراف بالصفة الدولية لهاته الموارد المائية من عدمه والنتائج المترتبة على ذلك .

وعليه ومن خلال ما تمّ التطرق إليه سابقا يمكننا تقديم بعض الاقتراحات نذكرها كالآتي:

* ضرورة تكثيف البحوث والدراسات العلمية والقانونية على حد سواء، للإحاطة بكل جوانب المصادر المائية خصوصا المياه الجوفية، حيث تعتبر هذه الأخيرة من أهم مستودعات الموارد المائية، والتي تعاني من غموض النظام القانوني الذي يحكم إدارتها واستخداماتها.

* العمل على وضع اتفاقيات شاملة للموارد المائية الدولية التي تشترك فيها الدول المجاورة.

* ضرورة تحلي الدول المعنية بالموارد المائية المشتركة بحسن النية، وروح التعاون، عند إبرام وتنفيذ الاتفاقيات المنظمة لها لتحقيق مصالحهم المشتركة.

* إيلاء مكانة هامة لعنصر التنمية المستدامة والإدارة المتكاملة للمجرى المائي، كهدف واجب التحقيق تلتزم به الدول من خلال الاتفاقيات المائية.

* تعيين ممثلين من ذوي الخبرة خاصة في المجالين الهيدروليكي والقانوني، بحيث يتم اقتراحهم من طرف الدول المعنية قصد إنشاء هيئة مستقلة يكونون بمثابة قضاة على مستوى محكمة العدل الدولية، تماشيا مع نوع الملفات المقدمة إليها.

قائمة المصادر

والمراجع

المصادر:

1) القرآن الكريم.

2) السنة النبوية.

3) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982م.

4) الاتفاقية العامة حول القانون المتعلق باستخدامات المجاري المائية 1997م الدولية لأغراض أخرى غير الملاحية.

5) القرار رقم 2669 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة (الدورة 25) عام 1970 بخصوص الانماء التدريجي لقواعد القانون الدولي المتعلقة بالمجاري الدولية وتدوينها.

المراجع:

1. الكتب:

6) أحمد النعيمي ، **تركيا والوطن العربي**، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، طرابلس، 1998م.

7) حسن أبو سمور وحامد الخطيب، **جغرافية الموارد المائية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، طبعة أولى، عمان، الأردن، 1999.

8) خلدون حسين الخشمان، **إصلاح مرافق المياه في المنطقة العربية**، الجمعية العربية لمرافق المياه ، ط 1، تموز 2014.

9) داليا إسماعيل محمد، المياه **والعلاقات الدولية، دراسة في أثر أزمة المياه على طبيعة ونمط العلاقات العربية التركية**، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، القاهرة، 2006.

10) دالية محمد، **المياه والعلاقات الدولية**، عربية للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة، 2006.

11) سامر مخيمر وخالد حجازي، **أزمة المياه في المنطقة العربي، الحقائق والبدائل الممكنة**، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1996.

12) صلاح الدين عامر، **مقدمة لدراسة القانون الدولي العام**، دار النهضة العربية، 2003.

13) عادل عبد الرزاق، **بؤر التوتر والنزاع حول المياه في حوض النيل والعالم العربي والاستراتيجية المصرية للسياسة المائية في حوض النيل**، دراسة تحليلية وقانونية في إطار العلاقات السياسية الدولية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2004.

14) عصام العطية، **القانون الدولي العام**، كلية القانون ، جامعة بغداد، الطبعة الخامسة، 1992.

15) علي صادق أبو هيف، **القانون الدولي العام**، نشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 2015.

16) لهيب الطائي، **الأحكام الخاصة بالمجاري المائية الدولية المستخدمة لأغراض غير ملاحية**، جامعة الشرق الأوسط، 2011.

17) مجموعة من الخبراء، **الدليل التدريب لإعداد الاستراتيجيات المائية وخطط العمل مع تضمينها تأثير التغيرات المناخية**، المجلس العربي للمياه، مكتب اليونيسكو الإقليمي للعلوم بالدول العربية، القاهرة.

18) محمد أبو العلا محمد، **مشكلات المياه في الشرق الأوسط**، دار المعارف، القاهرة، 1994.

19) محمد عبد المجيد، **الشرق الأوسط في الميزان الاستراتيجي**، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1972 .

20) محمود أبو زيد، **الأوضاع المائية في بلدان الوطن العربي**، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1993.

21) محمود أبو زيد، **المياه مصدر توتر في القرن 21**، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، .

22) منصور العادلي، **قناة المياه ، اتفاقيات الأمم لسنة 1997 بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999.
منصور العادلي، **موارد المياه في الشرق الأوسط صراع أم تعاون في ظل قواعد القانون الدولي**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996.

2. <u>المجلات والدوريات:</u>

23) حسين عيشون، **الأساس القانوني للمياه العراقية**، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 59، 2020.

24) حكيم غريب، **الصراع على المياه في الشرق الأوسط – الأبعاد الجيوسياسية**، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، 2020 (02) 12 – ISSN : 2170-1121.

25) صبرينة يونسي، **المعضلة المائية في الوطن العربي، مجلة العلوم الاقتصادية**، جامعة محمد الشريف مساعدية، كلية العلوم الاقتصادية، سوق أهراس، الجزائر، عمادة البحث العلمي، 2017 (1) vol 18.

26) عبد الأمير أحمد، **الأنهار الحدودية المشتركة بين العراق وإيران**، مجلة تكريت للعلوم، العدد 1، 2012.

27) عبد الحميد الصحراوي، **النظام القانوني للمجاري المائية العابرة للحدود على ضوء اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية**، مجلة الفقه و القانون، العدد 51، دار منظومة، 2017.

28) عصام شروف، **أزمة مياه سد النهضة في ضوء مبادئ وقواعد القانون الدولي**، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 1، العدد 3، 2021.

29) محمد منيب الرفاعي، **المياه بين تركيا وسورية والعراق من وجهة نظر القانون الدولي**، مجلة الفكر السياسي، اتحاد الكتاب العرب، دمشق 2000، العدد 9 – 10.

30) يوسف محمود وقصي عطية، **مياه الفرات في العلاقات السورية التركية**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 33، العدد 6، 2011.

3.<u>البحوث والرسائل:</u>

31) حسام شكري صبيحات، **الأحكام الخاصة بالمجاري المائية الدولية المستخدم لأغراض غير ملاحية ومدى تطبيقها على مياه الضفة الغربية**، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2021.

32) زوبيدة سيار، الأمن المائي العربي واقع وآفاق، جامعة الجزائر 3.

33) عزالدين فودة، **محاضرات في القانون الدولي**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1986.

34) مريم مكيكة، **الثروة المائية وأثرها على النزاعات الدولية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية الحقوق والعلوم السياسية (19 مارس 1962)، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، (2018 /2019).

4.التقارير والدرسات:

35) تقرير الفيدرالية السورية لحقوق الانسان حول قيام الحكومة التركية بحربها الجديدة على سورية والسوريين عبر تخفيض كميات مياه الفرات عن سورية، ونقصان مياه الشرب والطاقة الكهربائية وانتشار الجفاف، كتبها Administrateur السبت, 15 أغسطس 2020 23:04، https://npasyria.com ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/05، الساعة: 9:02.

5.المؤتمرات والملتقيات:

36) أحمد صبري شاكر، **دور المعاهدات والاتفاقيات في الحد من التنافس الدولي على مياه الأنهار الدولية (نماذج مختارة)**، المؤتمر العلمي الدولي الثامن، كلية التربية، جامعة واسط.

6.المواقع الإلكترونية:

37) [1] MEI, Water scarcity could lead to the next major conflict between Iran and Iraq, 18-03-2021, https://bit.ly/31pzlGM ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 22:25.

38) Dispute, 20-03-2019, https://bit.ly/3FPuQEl

39) DW **ماذا سيحل باقتصاد العراق بدون دجلة والفرات؟** 7 ديسمبر/كانون الأول 2021، https://bit.ly/3zm4Z4z ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/12، الساعة: 9:35.

40) DW، ملف المياه المشتركة بين العراق وإيران، 2 يناير/كانون الثاني 2014، https://bit.ly/3sSHUoQ ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/12، الساعة: 10:23.

41) http://www.iwmi.cgiar.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/01، الساعة: 22:56.

42) http://www.usaid.gov تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 14 :32.

43) http://www.worldwaterforum7.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/01، الساعة: 25: 22.

44) https://waterfootprint.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2002/05/29، الساعة: 23:45.

45) https://www.fao.org ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/02، الساعة: 58: 11.

46) https://www.ipcc.ch، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/29، الساعة: 23:18.

47) Independentعربية، **هل فقد العراق هويته الزراعية؟**، 29 أكتوبر/تشرين الأول 2021، https://bit.ly/3mHR2bZ

48) ISPI, **Iran's Upstream Hegemony and Its Water Policies Towards Iraq**, 26-02-2020, https://bit.ly/32KvxjZ ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/12، الساعة: 13:12.

49) MDEAST، وزير الموارد المائية العراقي: عدم الاعتراف باتفاقية الجزائر أضر بالعراق أكثر من إيران، 26 يوليو/تموز 2021، https://bit.ly/3mRhfVD ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 12:23.

50) Pacific Council, Water Diplomacy Not Enough to Fix Iran-Iraq's Water

51) Sputnik عربي، خبير عراقي: **الجفاف سيدفع الملايين للهجرة نحو وسط وشمال البلاد**، 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2021، https://bit.ly/3JAZvHy ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 12:01.

52) إسلام حسن، **المياه والنزاعات في الشرق الأوسط**، مركز الدراسات الدولية والإقليمية، http://bit.ly/2vcmyef، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/30، الساعة: 25: 10.

53) إيلاف، **تحذير أممي من أزمة مياه عراقية بتأثيرات سلبية أمنية واقتصادية**، 9 يوليو/تموز 2020، https://bit.ly/3qxVECA ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 14:56.

54) الجزيرة، العراق بلا أنهار عام 2040.. هذه قصة أزمة المياه، 14 يناير/كانون الثاني 2019، https://bit.ly/3sQE937 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/12، الساعة: 9:48.

55) سلام الربضي، **الفجوة المائية في العلاقات الدولية**، مقالة نشرت بموقع الميادين نت بتاريخ آذار 2021، الساعة: 22: 21، ثم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/05/27، الساعة: 11:32 .

56) شفق نيوز، **أزمة نقص المياه في العراق: مخاطرها، مظاهرها، وآليات التعامل معها**، 11 أغسطس/آب 2021، https://bit.ly/3eKEuw3 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/11، الساعة: 11:32.

57) عبد الهادي محمد عبد الهادي، **الصراع على المياه .. تاريخ من العنف**، نشر بتاريخ: 18 يوليو 2021، الساعة: 20:00، https://masr.masr360.net ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/10، الساعة 11:18.

58) العرب، **العراق يهدد إيران بمحكمة العدل الدولية لمنع تحويل مجاري الأنهار**، 23 سبتمبر/أيلول 2021، https://bit.ly/3mSTIU5 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 9:10.

59) العربية، وزير الموارد المائية: اللجوء لمحكمة العدل الدولية هي ورقتنا مع طهران، 22 سبتمبر/أيلول 2021، https://bit.ly/3mQwa28 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 12:18.

60) الغد، **الدبلوماسية لحل مشكلة المياه العراقية مع تركيا وإيران**، 15 سبتمبر/أيلول 2021، https://bit.ly/3EPjsXB ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/14، الساعة: 12: 29.

61) قادري عبد الباقي أحمد، **مؤشرات العجز المائي في اليمن**، بحث منشور على الموقعwww.academia.edu : ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/02، الساعة: 00: 21.

62) قاسم البصري، **الاستيلاء التركي على مياه الفرات**، نشر بتاريخ: 11 حزيران 2021، https://aljumhuriya.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/06، الساعة: 44: 9.

63) كتابات، حصار السدود الإيراني لمياه العراق، 3 أبريل/نيسان 2021، https://bit.ly/3zer1WR ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/13، الساعة: 11:51.

64) مخاطر الأزمة المائية في العراق: الأسباب وسبل المعالجة، مركز الجزيرة للدراسات، أيار (مايو) 2018، https://aljumhuriya.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/06، الساعة: 44: 9.

65) المعهد الدولي للدراسات الإيرانية (رصانة)، **السياسات المائية لإيران مع العراق**، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2021، https://bit.ly/3qFCF9d

66) هدير عادل، **حرب المياه، تركيا تضرب شمال سوريا بالعطش والظلام**، نشر في سياسة – غرفة الأخبار، نشر بتاريخ: 2021/03/19، الساعة: 9:11، https://al-ai.com ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/06/06، الساعة: 8:15.

فهرس المحتويات

الشكر	
إهداء	
مقدمة	1
الفصل الأول: الإطار القانوني للمياه المشتركة للدول المجاورة	7
المبحث الأول: المفهوم العام للمياه المشتركة للدول المجاورة	8
المطلب الأول: أهم المبادئ والاتفاقيات الخاصة بالموارد المائية	8
– **الفرع الأول:** قواعد برلين بشأن الموارد المائية	9
أولا: النشأة	9
ثانيا: الأحكام	10
– **الفرع الثاني:** اتفاقية قانون الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية	12
أولا: تعريف الاتفاقية	12
ثانيا: أهم بنود الاتفاقية	14
المطلب الثاني: تصنيف الموارد المائية في ظل القانون الدولي	17
الفرع الأول: أنواع الأنهار	19
أولا: الأنهار الوطنية	19
ثانيا: الأنهار الدولية	19
الفرع الثاني: القواعد القانونية لإدارة الأنهار الدولية	20
أولا: المعاهدات والاتفاقيات	20

ثانيا: المؤتمرات الدولية والمواثيق	27
ثالثا: العرف	27
رابعا: الأحكام القضائية	28
خامسا: قرارات الأمم المتحدة	29
المبحث الثاني: أزمة المياه المشتركة في العلاقات الدولية	29
المطلب الأول: ندرة الموارد المائية	30
المطلب الثاني: الفجوة المائية في العلاقات الدولية	31
الفصل الثاني: تطبيقات العلاقات الدولية على الموارد المائية المشتركة (الوطن العربي نموذجا)	36
المبحث الأول: الأمن المائي العربي وموازين القوى الاستراتيجية	37
المطلب الأول: أزمة المياه في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	37
المطلب الثاني: المياه والنزاعات في الشرق الأوسط	44
المبحث الثاني: أزمة المياه في الشرق الأوسط	51
المطلب الأول: حرب المياه التركية السورية	52
الفرع الأول: الاعتداءات التركية على مياه الفرات	55
الفرع الثاني: قطع المياه عن سورية حرب تركية جديدة تنتهك فيها المواثيق	58

الدولية	
المطلب الثاني: التحكم الإيراني على مياه العراق	60
الفرع الأول: الأزمة المائية في العراق	61
3. واردات العراق المائية من إيران	63
4. السياسة المائية الإيرانية	64
الفرع الثاني: أثر السياسات الإيرانية على العراق	69
1. فشل المفاوضات واللجوء للتدويل	71
2. الخلاف حول اتفاقية الجزائر 1975	72
الخاتمة	75
قائمة المصادر والمراجع	79
فهرس المحتويات	87